



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

# المجلس الشعبي الوطني

## الجريدة الرسمية للمداولات

الإدارة والتحرير: المجلس الشعبي الوطني 18 ، شارع يوسف زيفود - الجزائر الهاتف : 73. 86.00 الفاكس : 74.03.89 ح - ب ج : عون محاسب 74 - 8123 مفتاح 63	الاشتراك السنوي	
	خارج الوطن 1.000 د. ج.	داخل الوطن 600 د. ج.
المطلوب من المشتركين إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم، والإعلام بمطالبهم.	ثمن النسخة الواحدة 15 د. ج.	

الفترة التشريعية الرابعة  
الدورة العادية التاسعة

الجلسة العلنية المنعقدة

يوم الخميس 20 ديسمبر 2001

## فهرس

\* طرح السادة النواب أسئلة شفوية على السادة وزراء القطاعات الآتية:

- التربة الوطنية،

- الاتصال والثقافة،

- العدل،

- الموارد المائية،

- الشؤون الدينية والأوقاف،

- الطاقة والمناجم،

- الجماعات المحلية.

وردود السادة الوزراء عليها.

\* ملحق: أسئلة كتابية وأجوبة.

## محضر الجلسة العلنية الرابعة والثلاثين المنعقدة يوم الخميس 20 ديسمبر 2001 ( صباحا )

**الرئاسة:** السيد سليم علوني، نائب رئيس المجلس الشعبي الوطني.

**تمثيل الحكومة :** السادة:

- أبو بكر بن بوزيد، وزير التربية الوطنية.
- عبد الوهاب دربال، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان.
- أحمد أويحي، وزير الدولة، وزير العدل.
- عيسى عبد اللاوي، وزير الموارد المائية.
- بوعبد الله غلام الله، وزير الشؤون الدينية والأوقاف.
- شكيب خليل، وزير الطاقة والمناجم.
- دحو ولد قابلية، الوزير المنتدب المكلف بالجماعات المحلية.

**السيد محمد جهيد يونسى:** بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. أما بعد،

موضوع السؤال هو غياب الكتاب المدرسي الخاص بالتربية الإسلامية للسنة الدراسية 2001/2002.

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 99 و 100 و 134 منه التي تعطي نواب الشعب الحق في توجيه أي سؤال إلى أي عضو في الحكومة،  
- بناء على المواد 68 و 69 و 70 و 71 و 74 و 75 من القانون العضوي المنظم للعلاقة بين البرلمان والحكومة،  
- ونظرا إلى ضرورة التزام الدولة ومؤسساتها بضمان الحق الدستوري في التعليم (المادة 53 من الدستور)،  
- ونظرا إلى الغياب المفاجئ للكتاب المدرسي الخاص بالتربية الإسلامية عن المؤسسات التعليمية وكذا عن السوق هذه السنة،  
- واستجابة لنداءات وشكاوى العديد من المواطنين

**افتتحت الجلسة في الساعة العاشرة**

**والدقيقة الخامسة صباحا**

**السيد رئيس الجلسة:** بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.  
الجلسة مفتوحة.

أرحب باسمكم جميعا بالسادة ممثلي الحكومة.

ويقتضي جدول أعمال هذه الجلسة طرح أسئلة شفوية وسماع ردود السادة الوزراء عليها.

إن القطاعات المعنية اليوم هي كالاتي: العدالة، الاتصال والثقافة، الموارد المائية، الطاقة والمناجم، التربية الوطنية، الشؤون الدينية والجماعات المحلية.

أحيل الكلمة، في البداية، إلى السيد محمد جهيد يونسى لي طرح سؤاله الشفوي، فليفضل مشكورا.

التربوية. وانطلاقاً من بعض الأمور ومن بعض الدروس، التي لأريد أن أدخل في تفاصيلها والتي يعرفها العام والخاص فالشعب الجزائري وكل الأولياء يعرفون هذه الكتب، توجد بعض الدروس التي تجاوزتها الأحداث فأصبحت البرامج غير لائقة للاستعمال وهي قليلة. لذلك قمنا بإصلاحها وأضحت البرامج الجديدة مطبقة انطلاقاً من هذا العام في مؤسساتنا التربوية. إخواني، إن إنجاز البرنامج وإعداد الكتاب يستغرقان على الأقل عاماً، وهذا في كل المواد الأخرى التي قمنا بإصلاحها. وإذا أتكلم عن التربية الإسلامية أشير إلى أننا حينما غيرنا كل هذه البرامج قمنا بإنجاز دليل الأستاذ "مناهج التعليم الأساسي للطور الثاني" الذي يفوق محتواه محتوى الكتاب القديم، وها هو الكتاب القديم.

سيدي العزيز، لقد أعطت وزارة التربية الوطنية الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية كل الإمكانيات لإنجاز هذا الكتاب، وأبشركم خيراً فالكتاب الجديد للتربية الإسلامية متوفر. إنه جميل ليس في شكله فقط بل في محتواه أيضاً، فهذا هو الكتاب الجديد وها هو الكتاب القديم. وستجدونه -إن شاء الله- وكل الكتب الأخرى لكل المستويات مع الدخول المدرسي بعد العطلة الشتوية.

إخواني، يوجد أمر لم نتطرق إليه، وإريد بصفتي أستاذاً جامعياً، قبل كل شيء، ومسؤولاً عن قطاع حساس، أن أحلل وأجيب بصفة تربوية فأقول إن كتاب التربية الإسلامية ليس الغائب الوحيد بين الكتب المدرسية حيث نعد كتباً أخرى ومنها كتاب التربية المدنية مثلاً. الذي لم يسأل عنه وهو كتاب التعليم التقني المفقود في مؤسساتنا منذ الاستقلال والذي لم ينجز باللغة الوطنية ولا باللغة الأجنبية حتى الفرنسية.

إخواني، أبشركم خيراً كذلك بأن كتاب التعليم التقني لكل المستويات التعليمية قد أنجز من قبل كفاءات جزائرية بالتنسيق -طبعا- مع دول أخرى ككندا، ومع مؤسسات كالبنك الدولي. وهذه الكتب موجودة حالياً وإن

وأولياء التلاميذ وكذا المعلمين فيما يخص هذا الموضوع،

أوجه إلى سيادة وزير التربية الوطنية السؤال الآتي:

ما سر غياب الكتاب المدرسي الخاص بالتربية الإسلامية هذه السنة عن المدارس وعن السوق؟

والسلام عليكم ورحمة الله.

**السيد رئيس الجلسة:** شكراً، وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير للرد على هذا السؤال، فليفضل مشكوراً.

**السيد وزير التربية الوطنية:** بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله.

سيدي النائب،

السيدات والسادة النواب،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أشكر السيد النائب محمد جهيد يونسى والنائب الآخر اللذين تقدما بنفس السؤال والمتعلق بغياب كتاب التربية الإسلامية بداية هذه السنة الدراسية.

سيدي النائب، أريد أن أؤكد، في البداية وقبل الإجابة عن سؤالك، أن مادة التربية الإسلامية تكتسي أهمية بالغة في منظومتنا التربوية وهي ذات مكانة خاصة في برامجنا وكتبنا. وانطلاقاً من هذا، فإن هذه المادة مدرسة في كل المستويات (الابتدائي والإكمالي والثانوي)، وهي مادة إجبارية وستبقى كذلك -كما سبق وقلته- مدى الأيام والأزمان لأننا نعتقد، من باب الثقافة والانتماء الحضاري والديني، أن هذه المادة أساسية في بناء المجتمع الجزائري. لذلك مهما كانت الإصلاحات ومهما كانت قوتها فإن هذه المادة ستبقى إجبارية وسيتحسن مضمونها عاماً تلو الآخر في كل هذه الإصلاحات.

أخي العزيز، لقد نصبت انطلاقاً من سنة 1998 اللجنة الوطنية للمناهج والبرامج التي اعتنت بإصلاح كل البرامج بما فيها المتعلقة بالتربية الإسلامية في مؤسساتنا

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير على هذه الإجابة، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد جهيد يونسى إذا كان لديه تعقيب، فليتفضل.

**السيد محمد جهيد يونسى:** شكرا السيد الرئيس.

أشكر السيد الوزير على هذا الرد الذي رفع اللبس -حقيقة- عن قضية أثارت الكثير من الكلام. ويحق لنواب الشعب وللأسرة التربوية أن يتساءلوا عن غياب المادة التعليمية، التي تتجسد في الكتاب المدرسي، خاصة منذ أربعة أشهر. وهذا يخص الملايين من أبنائنا، بالتالي لا يمكن أن نغض الطرف عن مثل هذه القضية التي نراها حساسة وتهم الناشئة.

لذلك نحن نستبشر خيرا بصدور هذا الكتاب وإن كان متأخرا نوعا ما، لكن نتمنى أن يصل إلى أبنائنا في أقرب الآجال حتى لا تمر هذه السنة دون كتاب مدرسي في هذا الموضوع.

نحن مع كل عملية تحسينية وإصلاحية للبرامج ونود أن تحظى المسائل، التي تخص الهوية الوطنية والتي تعد أساس بناء الشخصية الوطنية، بنقاش وطني موسع وألا يفصل فيها بطريقة انفرادية أو مفاجئة. لذلك نتمنى أن تحظى هذه المسائل الحساسة بالعناية الكاملة من الوزارة في المستقبل. وبارك الله فيكم والسلام عليكم ورحمة الله.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد محمد جهيد يونسى، وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير.

**السيد وزير التربية الوطنية:** شكرا للسيد النائب.

إن الاهتمام بالكتاب المدرسي واجب على كل الجزائريين، خاصة النواب فهم أساتذة قبل كل شيء. أنا أشكركم باسم كل هؤلاء الإخوان على هذه المساعدة، وأقول لكم إن الحكومة والدولة الجزائرية تعتنيان اعتناء صارما وكبيراً بهذه المادة. وكما ينص عليه القانون الأساسي للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية فإن الإسلام دين الدولة، وعلى المؤسسات الوطنية أن تقوم

كانت باللغة الفرنسية فإنها سوف تترجم. ها هي الكتب الجزائرية الجديدة التي نفتخر بها اليوم والتي كانت مفقودة في المدرسة الجزائرية منذ سنة 1962 إلى يومنا هذا.

أخي العزيز، لقد وعدت في بداية السنة بأن تبذل وزارة التربية الوطنية كل جهدها لإنجاز هذا الكتاب الهام للتربية الإسلامية قبل الكتب الأخرى، التي نحن بصدد إنجازها إلى حد الآن وسننهى ذلك -إن شاء الله- في الأشهر القليلة المقبلة فيما يخص التربية المدنية .

أما فيما يخص كتب التربية الإسلامية فقد أنهينا إعدادها -كما قلت- وستكون متوفرة في مؤسساتنا التربوية بعد هذه العطلة الشتوية كما وعدت به في بداية السنة.

إخواني، هذا هو مضمون هذا الأمر وهو -قبل كل شيء- مضمون بيداعوجي محض.

في الأخير، أقول إن وزارة التربية الوطنية تسهر على هذه المادة وتعتني بها وتوليها أهمية بالغة اليوم وغدا، سواء في محتوى البرامج أو في تغييرها. فلا ننسى، إخواني، أن هذه البرامج قد تجاوزتها الأحداث، وأن البرامج والدروس ليست آيات قرآنية فهي قابلة للتحويل والتغيير. فالبرامج التي تناولت بالأمس الإتحاد السوفياتي، وبرلين الشرقية، وغير ذلك من مثل هذه المحتويات قد تجاوزتها الأحداث، ومن واجب قطاع التربية الوطنية أن يقوم بهذه التغييرات، وستلاحظون معنا أن محتوى هذه الكتب بعيد كل البعد عن الكتب القديمة، ليس من حيث الشكل فحسب بل حتى في محتوياتها العميقة أيضا.

سيدي النائب، أشكركم جزيل الشكر على سؤالكم، وسأبقى في خدمتكم لإعطائكم كل المعلومات الأخرى عن هذا السؤال. وشكرا.

وقيما وسلوكا وأنماطا اجتماعية، وكأنها ملحقات مدارس أجنبية.

سيادة الوزير، ما هي الاحتياطات القانونية والتنظيمية والشروط التي تضمن التزام هذه المدارس بالمنهاج الجزائري (أي المنهاج التربوي الجزائري)؟ وما هي إجراءات المراقبة التي اتخذتها وزاراتكم؟

والسلام عليكم ورحمة الله.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد امحمد عنان، وأحيل الكلمة ثانية إلى السيد وزير التربية الوطنية، فليتفضل للرد على هذا السؤال.

**السيد وزير التربية الوطنية:** السيد رئيس الجلسة،

سيدي النائب،

السيدات والسادة النواب الأفاضل،

أشكر، قبل كل شيء، السيد النائب المحترم على هذا السؤال الذي طرحه علي قبل اليوم كتابيا وأجبت عنه، وقد أراد السيد النائب المحترم أن يسألني عنه شفويا.

وعليه، أقول باختصار ما يأتي:

سيدي النائب، إن القانون الجزائري وخاصة أمر سنة 1976 ينص على أن التربية والتعليم من خصوصيات الدولة فقط. ولم يتغير هذا الأمر إلى حد الآن، وفي انتظار الإصلاحات المقبلة -إن شاء الله- فإن هذا القانون واضح فهو يمنع إنشاء المؤسسات الخاصة في ميدان التربية والتعليم.

لذلك، أخي العزيز، هذا الأمر غير مسموح به قانونا ووزارة التربية الوطنية لم تسمح به ولم يوجه إليها أي ملف لفتح أية مؤسسة تربوية خاصة. لذلك أنا شخصيا وبصفة رسمية لا أعرف المؤسسات الخاصة الموجودة في الميدان التربوي.

بهذا العمل بكل ما أوتيت من جهود وقوى. وأنا شخصيا أقول للسيد النائب: لا مانع أن يشارك كل الجزائريين المختصين في هذا الإصلاح وفي تجديد البرامج وتنويعها وفي تقدمها إلى الأمام. أنا لا أعترض على مشاركتكم أو مشاركة إخوان آخرين لديهم إمكانيات وتخصص في هذا الميدان.

وأقول، في الأخير، إن كتاب التربية الإسلامية لمستوى التعليم الثانوي لم يغير لأن البرامج في المستوى حسبما لاحظته أغلبية الأساتذة المختصين وكذا لجان الإصلاح، لذا فهو متوفر حاليا على مستوى كل ثانوياتنا، سواء تلك الخاصة بالتعليم التقني أو العام.

شكرا سيدي النائب.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا. وأحيل الكلمة إلى السيد امحمد عنان، فليتفضل مشكورا.

**السيد امحمد عنان:** بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي الرئيس،

السادة الوزراء،

زملائي النواب،

السادة الصحفيين،

السلام عليكم ورحمة الله، وتهانينا بمناسبة عيد الفطر المبارك.

قبل أن أطرح السؤال، أقدم للسيد الوزير الملاحظة الآتية: لقد أشرتم إلي عندما قلت: النائب الآخر الذي طرح السؤال. وما دمت لم أعقب حفاظا على جو النظام في الجلسة أود أن تقدموا لي الإجابة كتابيا إذا أمكن. وإليكم الآن السؤال:

بدأت الجزائر وطنا وعاصمة، تشهد منذ عشر سنوات تكاثر المدارس الخاصة غير أنه مع مرور الزمن تبين أن الكثير من هذه المدارس يدرس أبناء الشعب الجزائري أو أبناء فئة من الشعب الجزائري ثقافة أجنبية، لغة ودينا

2 - أن تكون البرامج التي ستدرس في المؤسسات التربوية الخاصة من صلاحيات الدولة وهذا لمنع عدم احترام قوانيننا، فتكون اللغة العربية لغة التدريس ويدرس الإسلام فيها وغير ذلك.

3 - أن نشرف على مستوى الأساتذة، ليكونوا في المستوى المطلوب، وأن يجرى تفتيش خاص لهذه المؤسسات التربوية.

إننا نريد فتح الباب للاستثمار في ميدان التربية وفق قوانين مضبوطة، ولا يعني هذا خصخصة قطاع التربية فهذا أمر بعيد كل البعد عنا ونحن بعيدون كل البعد عنه. ومهما كانت التربية ومهما كان نوع التعليم في المؤسسات الخاصة أو المؤسسات الأخرى التابعة للدولة فهما من صلاحيات الدولة، لأن لكل جزائري الحق في التربية والتعليم، و الدولة تسهر على هذا بكل قواها. وأشير في هذا الميدان إلى أن التعليم العالي والتكوين المهني هما القطاعان اللذان فتحا الأبواب للاستثمار الخاص.

سيدي النائب، أتمنى أنني أجبت عن سؤالكم وسأبقى في خدمتكم لإعطائكم كل المعلومات الأخرى . وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير.

هل لديك تعقيب، السيد امحمد عنان؟..

**السيد امحمد عنان:** بسم الله الرحمن الرحيم.

أشكر السيد الوزير على الإجابة. ولقد أشار إلى السؤال الكتابي الذي تقدمت به منذ سنة ونصف، والذي كان يتعلق بموضوع آخر خاص بالرخص التي تحصل عليها هذه المدارس، أي ما هي الإجراءات القانونية والإدارية التي تقوم بها المدرسة حتى تحصل على رخصة؟ فكنت أود معرفة ما إذا كان هناك دفتر شروط وغيره. وكان رد السيد الوزير واضحا آنذاك، بحيث قال لي إن وزارة التربية لم تعط أية رخصة وإن هذه المدارس غير موجودة قانونيا. وهذا أمر قد فهمناه.

إن الموجودين على مستوى المؤسسات التي تعمل في إطار الدولة، من ولاية ومختصين، لم يعلموني بوجود هذه المؤسسات أو بعدم وجودها. لذلك أقول لكم بصفة رسمية، بصفتي وزيرا ومسؤولا عن هذا القطاع، إنني على علم بهذا الوجود بصفة غير قانونية وغير رسمية في بعض المدن خاصة في العاصمة منذ سنة 1990، وعليه أؤكد باسم الحكومة الجزائرية وتطبيقا لقوانين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية أن هذه المؤسسات -إن وجدت- فهي غير قانونية. لكن اسمحوالي، زيادة على ذلك، أن أخبركم بما ننوي تطبيقه في المستقبل حينما يعرض القانون على مؤسسات الدولة من مجلسي الحكومة والوزراء ومجلسنا الموقر. وهذه الإضافة أو هذا التفسير لا يعني أنني أساعد هؤلاء الناس الذين لا يحترموا القانون بل أريد فقط أن أفسر النظرة المستقبلية للحكومة في إطار الإصلاحات.

إخواني، إن الدولة الجزائرية حاليا هي الدولة الوحيدة التي ما يزال فيها ميدان التربية غيرمفتوح للاستثمار الخاص. ولا أتكلم هنا عن الخصخصة بل عن القطاع الخاص في ميدان التربية، لأن خصخصة قطاع التربية مستحيلة. ونحن جزائريون هدفنا الأساسي هو إصلاح المنظومة التربوية، وإصلاح مؤسساتنا التربوية وإعطائها المزيد من الإمكانيات لتقوية تربية أبنائنا وتعليمهم بإنشاء المزيد من المؤسسات، وتغيير البرامج وإصلاحها بصفة جيدة. لكننا، إخواني، نعيش حاليا في عالم معولم، ليس في الميدان الاقتصادي فقط بل في كل الميادين وحتى في الميدان الثقافي والتربوي. والجزائر هي الدولة الوحيدة من بين الدول العربية والإسلامية والدول الأخرى على مستوى العالم التي لا تسمح قوانينها بفتح الأبواب للاستثمار الخاص في ميدان التربية. لذلك قامت اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة التربوية، في إطار الإصلاحات، بإثراء هذا البند. ونحن نريد، حينما يشرى هذا البند في المستقبل، أن نفتح الأبواب للاستثمار الخاص لكن بشروط معينة تتمثل فيما يأتي:

1 - أن تفتح هذه المؤسسات التربوية بناء على القوانين الجزائرية.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا ، وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير.

السيد وزير التربية الوطنية : السيد النائب، أشكركم مجددا وأضيف ما يأتي:

1 - أنا متفق معكم في كل ما تفضلتم به. وأقول مجددا إن وزارة التربية الوطنية تعمل في إطار القوانين الجزائرية، ولذلك لا تستطيع أبدا أن تسمح بفتح هذه المؤسسات ولم تمنح رخصا وهذا تطبيقا للقانون.

2 - أنا على علم كذلك بوجود بعض هذه المؤسسات ولدي بعض المعلومات، بصفتي مواطنا قبل كل شيء، ولكن الخطأ خطأ الجهتين فنحن كدولة يجب أن نعيش عصرنا. إن انعدام القوانين وعدم السماح بهذه المؤسسات الموجودة عبر كل العالم، في البلدان العربية والإسلامية وفي كل بلدان العالم كما قلته، أديا إلى ذلك.

لذلك أحيذ أن تكون المدارس الخاصة موجودة وأن يقنن بناؤها وإنشائها وتأطيرها وكتبها وبرامجها، وكذا تفتيشها.

أخي العزيز، إن أمر سنة 1976 لم يغير إلى حد الآن ويوم يكون ذلك سيكون بطريقة قانونية مرورا بمجلسي الحكومة والوزراء ومجلسنا الموقر. وعليه، سنقوم بذلك -إن شاء الله- في إطار الإصلاحات متمسكين بما قلته من أن التعليم مفتوح لكل الجزائريين وهو إجباري إلى سن السادسة عشرة (16).

وشكرا، السيد النائب.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد الوزير، وأحيل الكلمة إلى السيد جمال رجال لي طرح سؤاله الشفوي.

**السيد جمال رجال:** بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس الجلسة المحترم،

أصحاب المعالي الوزراء،

أما سؤالي اليوم فيتعلق بمسألة أخرى هي تدريس هذه المدارس برامج أجنبية بلغة أجنبية، وكأنها ملحقات خاصة. وأنا أطرح سؤالي اليوم عن أمر واقع فهذه المدارس موجودة فعلا والبرامج التي تدرسها أجنبية فعلا مع أنها غير موجودة قانونيا وغير مسموح بها. ولو كانت موجودة قانونيا وكانت مدارس قانونية لكنها حادت عن القانون لكان الأمر خروجا عن القانون، أما حاليا فهو تمرد وعدم اعتراف بالدولة. إنها موجودة رغم أنف هذا النظام، وعليه يمكننا أن نطبق عليها قانون الطائفية أو قانون التجمعات المشبوهة أو أي قانون آخر ما دامت غير معترف بها قانونا وموجودة رغم أنوفنا.

لقد تكلمتم عن القائمة، وأشير إلى أنني كنت في وقت مضى أمينا عاما للنقابة في ولاية تيبازة وتكلمنا عن المدارس الخاصة، وكانت هناك واحدة في عين البنيان قمنا بغلقها -أما حاليا وأنا نائب فلا أدري إن كان بإمكاننا زيارة كل المدارس الخاصة وإعداد قائمتها وتقديمها - لكنني متأكد من أن المجتمع بعد سماع إجاباتكم سيرسل إليكم رسائل تتضمن قائمة هذه المدارس الخاصة. وحبذا، السيد الوزير، لو بعثتم مراسلة إلى مديري التربية والولاية لتذكروهم بهذه المسألة.

تكلمتم، السيد الوزير، عن الاستثمار الخاص ولكي أرفع اللبس أشير إلى أن فتح مجال الاستثمار الخاص في قطاع التربية لم يطرح أمامنا وما نزال لم نعط رأينا فيه، لكن ما دمتم قد أشترتم إليه يمكنني أن أقول إننا لسنا ضد ذلك، كأن يكون لأحد "فيلا" ويريد تحويلها إلى مدرسة لفئة معينة، ولكن مبدئيا نحن ضد الذين يدرسون في الجزائر برامج غير مسموح بها. إننا نعرف أن المسألة تربية وتتعلق بالكيفية التي يكون عليها مجتمع المستقبل لذا فإن رئيس الجمهورية، وليس الوزير أو رئيس الحكومة، هو الذي يحدد غايات التربية ويقترح الشروط القانونية ليوافق عليها المجلس الشعبي الوطني.

لقد أكدتم، السيد الوزير، الخروج عن إطار أمر سنة 1976 فحبذا لو تدخلتم ولو بمراسلة إلى السادة...

- كما لا توجد أكثر من أربع مكاتب بلدية، وقاعتان للسينما لا تشتغلان.
- ناهيك عن عدم وجود أي فضاء للمسرح.

السيد الوزير،

إن تسجيل مشروع دار الثقافة بمقر الولاية، مثلما هو الأمر بالنسبة إلى باقي ولايات الوطن، أكثر من ضروري. علما أن القطعة الأرضية المخصصة لبناء المشروع موجودة وهي ملك مديرية الثقافة وأن الدراسة التقنية للمشروع انتهت منذ سنة 1996 ولم يبق سوى تسجيل المشروع وتخصيص المبلغ المالي لإنجازه.

كما أذكركم، معالي الوزير المحترم، بأن كل المعالم التاريخية والأثرية الموجودة على مستوى تراب الولاية تحتاج إلى إصلاحات وترميمات مثل: جامع سيدي غانم أو أبو المهاجر دينار، ميلاف أو ميللة الرومانية، قصر الآغا والسجن الأحمر بفرجيوة، وكل هذه المعالم مصنفة.

كما لايفوتني، السيد الوزير، التذكير بالطلب الذي تقدمت به مديرية الثقافة لولاية ميللة والمتمثل في إنشاء مدرسة للفنون الجميلة بقصر الآغا بفرجيوة، الذي يعتبر تحفة فنية رائعة وقد صنف معلما تاريخيا أثريا منذ 10 فيفري 1998.

وقد تزامن هذا الطلب مع ما ورد في قانون المالية التكميلي لسنة 2000، الذي خصص فيه مبلغ مالي لإنشاء خمس مدارس جهوية للفنون الجميلة.

لهذا أسألكم، السيد الوزير المحترم:

- 1 - متى يتم تسجيل دار للثقافة بمقر ولاية ميللة وإنجازها؟
- 2 - هل يستجيب قطاعكم لطلب مديرية الثقافة بإنشاء مدرسة للفنون الجميلة بقصر الآغا بفرجيوة؟

في انتظار ردكم، تقبلوا، السيد الوزير، فائق التقدير والاحترام.

السيدات والسادة الحضور،  
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وعيد مبارك سعيد للجميع.

سؤال شفوي موجه إلى معالي وزير الاتصال والثقافة. وأدخل مباشرة في السؤال:

إن المشكل الأساسي الذي تعانيه الجزائر هو بالدرجة الأولى مشكل ثقافي تربوي ناتج عن النقص الكبير في بناء الفرد الجزائري وتحصينه بمصل الثقافة الوطنية، الذي يحميه من كل الرياح التي تتجاذبه من هنا وهناك، هذه الرياح التي أوصلتنا، بسبب عدم وجود المناعة اللازمة، إلى ما نعرفه بلادنا من مشاكل سياسية وأخلاقية واجتماعية.

لهذا فقد بات من الضروري منح الجانب الثقافي والتربوي للمواطن، الذي يعد لبنة كل تنمية وتغيير، العناية والرعاية الكافيتين.

السيد الوزير،

إن المبلغ الذي تمنحه وزارة الاتصال والثقافة لمديرياتها في مستوى كل ولاية من ولايات الوطن للنشاطات الثقافية لا يتجاوز 100 ألف دج (عشرة ملايين سنتيم) في السنة، في حين سيخصص مبلغ لا يقل عن 500 مليار سنتيم لما سمي "السنة الجزائرية بفرنسا" سنة 2003، كما ورد في الصحافة الوطنية. وهو مبلغ يكفي لبناء مدينة كاملة بكل مرافقها للفنانين والكتاب والمبدعين في الجزائر، إن لم أقل إن هذا المبلغ كفيلا لبناء دور للثقافة بكل ولايات الوطن الثماني والأربعين (48).

السيد الوزير،

إن المرافق الثقافية بولاية ميللة تكاد تكون منعدمة، حيث:

- لا توجد دار للثقافة على مستوى مقر الولاية ولا في أي بلدية من البلديات الاثنتين والثلاثين (32) المشكلة لإقليم الولاية.

بإقرار حق السادة النواب في متابعة انشغالات المواطنين بشكل مستمر.

وعليه، أشكر السيد النائب على سؤاله عن تنظيم السنة الجزائرية بفرنسا وعلى مطالبته بإنجاز مرافق ثقافية وبالتكفل بالتراث الثقافي الذي تزخر به ولاية ميله.

أود، في البداية، أن أشير بخصوص موضوع السنة الجزائرية بفرنسا إلى أن رد السيد رئيس الحكومة البارحة كان واضحا في إطار مناقشة بيان السياسة العامة للحكومة وكان وافيا شافيا مطولا ولا داعي إلى تكرار ما قاله في توضيح الأهداف والغايات التي دفعت الحكومة الجزائرية بل وأعلى سلطة في البلاد إلى المضي في هذا المشروع.

إن ما أود التأكيد عليه هو أن هذه العملية موكلة إلى محافظ عام للسنة الجزائرية بفرنسا معين بمرسوم من فخامة رئيس الجمهورية.

أما بخصوص المشاريع الثقافية بولاية ميله فأود الإشارة إلى أن الولاية استفادت خلال سنة 1996، في إطار البرنامج القطاعي غير الممرکز، من تسجيل عملية دراسة بغرض إنجاز دار للثقافة بولاية ميله. وتسعى مصالح الولاية الآن بالتنسيق مع وزارة الاتصال والثقافة إلى تسجيل عملية الإنجاز حيث لم تدخر جهدا في سبيل تجسيد هذه الطموح.

وعلى صعيد آخر وبخصوص المطالبة بمشروع إنجاز مدرسة الفنون الجميلة بمدينة فرجوية، فإننا ارتأينا أن الموضوع يستدعي تنسيق العمل مع مصالح الولاية بغرض إيجاد أفضل صيغ التكفل المشترك. وهو ما سنسعى إليه في مطلع السنة الجديدة. كما سيكون هذا الموضوع محل دراسة في إطار وضع خريطة التكوين الفني التي شرعت الوزارة في وضع تصورات بخصوصها.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد جمال رجال. وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان للرد على السؤال نيابة عن السيد وزير الاتصال والثقافة، فليفضل مشكورا.

**السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان (نيابة عن السيد وزير الاتصال والثقافة):** بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس الجلسة المحترم، السادة والسيدات أعضاء المجلس الشعبي الوطني المحترمين، زملائي أعضاء الحكومة، السلام عليكم.

أود، بداية، أن أتقدم بالشكر إلى السيد النائب جمال رجال على هذا السؤال، وأوضح تشريفي بالنيابة عن زميلي وزير الاتصال والثقافة للإجابة عنه.

لقد كان السيد وزير الاتصال والثقافة يرغب شخصيا، تنفيذًا لتعليمه السيد رئيس الحكومة بقيام كل عضو من أعضاء الحكومة بالتصدي شخصيا للاستفسارات والأسئلة التي يطرحها السادة والسيدات أعضاء المجلس حتى يعطي تفسيرات أكثر عن القطاع الذي يشرف عليه، وكانت رغبته في القيام بهذا الالتزام شديدة فعلا، غير أن تعديل البرمجة قد تزامن بصفة مفاجئة مع برمجة له مع إشارات سامية في مختلف ولايات القطر بخصوص قطاعه فتعذر عليه أن يكون موجودا بيننا وأن يتصدى للإجابة عن هذا السؤال.

ويشرفني أن أنوب عن أحد زملائي أعضاء الحكومة كما فعلت من قبل حتى لا يتعطل برنامج الأسئلة الشفوية الذي هو باستمرار محل احتجاج مشروع للسادة أعضاء البرلمان بغرفتيه. وقد نظمت وزارتنا أياما دراسية حول هذا الموضوع، وقدمنا جملة من الاقتراحات العملية إلى السيدين رئيسي الغرفتين لعل ذلك يساعد في تطهير ما تكس من الأسئلة الشفوية الموجودة بالغرفتين، عملا

- 2 - إن أرقام تمويل هذه السنة متضاربة.  
3 - لم تعلنها وزارة الاتصال والثقافة ولا أي جهة أخرى ولم تكذب هذا الخبر أي جهة كانت.  
4 - يقول المثل الشعبي عندنا: "ما تخرجش الصدقة حتى يشبعوا موالين الدار".

وعليه، فإن الرقم الذي أوردته الصحافة الوطنية والمخصص لتمويل هذه التظاهرة الثقافية كبير جدا وهو مثير للدهشة. كيف نخصص لتظاهرة ثقافية في فرنسا مبلغ 500 مليار سنتيم ولانستطيع إنجاز دار للثقافة بعشرة ملايين سنتيم بولاية ميله؟! لا يمكن أن يقبل المواطن هذه الإشكالية. لهذا أردنا أن نعرف -بالضبط- الرقم الحقيقي لتمويل هذه التظاهرة. وقد أجاب فعلا السيد رئيس الحكومة بالأمس عن هذه المشكلة التي كانت مطروحة منذ شهر جوان من هذه السنة. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد جمال رجال، وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير فليتفضل.

**السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان:** شكرا سيدي الرئيس.

شكرا السيد النائب المحترم. فيما يخص السنة الجزائرية بفرنسا لا أريد أن أضيف شيئا إلى ما قاله السيد رئيس الحكومة، والسيد النائب مقتنع تمام الاقتناع برد هذا الأخير كما بين ذلك، ولكنه يعلم كما أعلم أنه في العلاقات الدولية لا توجد صدقات "ولا هم يحزنون"، والقضية لا تتعلق بأهل الدار ولا بالتصدق على الآخرين بل هناك غايات سياسية معروفة نسأل الله أن تتحقق من خلال هذه المسألة.

أما فيما يتعلق بولاية ميله، فالسيد الوزير، بالمناسبة، يؤكد أن الملف مفتوح وسيتكفل به، ويستطيع السيد النائب في كل وقت أن يتصل به ليدرس معه الموضوع بتوضيح أكثر. وشكرا سيدي الرئيس.

إن ما أريد التنويه به هو اقتراح قصر الآغا مقرا لهذه المدرسة الذي يعتبر جديرا بالاهتمام، حيث يندرج في إطار تفعيل المعالم التاريخية وتمكينها من أداء دور حيوي في الحياة الثقافية.

أما فيما يخص المعالم التاريخية فأود الإشارة إلى أن معالم مدينة ميله جمعت بين التراثين الروماني والإسلامي، وهي أول مدينة جزائرية بني فوقها أول مسجد في تاريخها على يد الصحابي الجليل "أبي مهاجر دينار" -كما تعلمون-. ومع ذكر هذا الاسم الجليل أود الإشارة إلى أن مسجد "أبي المهاجر" قد استفاد من عملية ترميم هي قيد الإنجاز على غرار بعض المعالم التاريخية الأخرى. وأعد السيد النائب بأن لجنة وزارة من الخبراء ستنتقل خلال الأسبوع الأول من الشهر المقبل إلى عين المكان لمعاينة أوضاع التراث الثقافي بالمنطقة واتخاذ ما يتسنى من إجراءات لتحقيق مطلبكم -إن شاء الله-. وشكرا لكم.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير. هل لديك تعقيب، السيد جمال؟..

**السيد جمال رجال:** شكرا للسيد الوزير على رده. إن القصد من وراء هذا السؤال هو إطلاع السيد الوزير على الوضعية المزرية التي تعرفها كل من الثقافة والمعالم الثقافية والأثرية الموجودة بهذه الولاية، ونقل انشغال مواطني هذه الولاية إليه والمتمثل في إنجاز دار للثقافة بمقر الولاية كما هو معمول به في باقي ولايات البلاد، خصوصا وأن هذا المطلب قد طرح على فخامة رئيس الجمهورية عند زيارته ولاية ميله وقد أكد التكفل به في أقرب وقت بعدما استفسر عن وجود القطعة الأرضية المخصصة لهذا المشروع.

أما فيما يخص ما سمي السنة الجزائرية بفرنسا فقد تطرقت إليها في سؤالي للأسباب الآتية:  
1 - لم نسمع عن هذا الخبر إلا من خلال الصحافة الوطنية.

على إثر سؤال السيد سالم بديار الذي أثار من خلاله موضوع التأخير الحاصل في إنجاز محطة بشار الجهوية للتلفزة، قامت مصالح وزارة الاتصال والثقافة بالتحريات الضرورية. وقد لاحظت حقا أن هذا المشروع عرف مسارا غير معقول وغير مقبول إطلاقا. فرغم أنه سجل سنة 1982 إلا أن أشغال الإنجاز لم تتم كلية إلى حد اليوم رغم أهميته. ومهما كانت التبريرات والحجج المقدمة لتفسير هذا التأخير تبقى كلها غير مقنعة على الإطلاق، فهي حالة يعدكم السيد الوزير بأنها لن تتكرر مجددا في قطاعه بعد أن أرسى آليات المتابعة الميدانية والمنتظمة لكل المشاريع التي هي قيد الإنجاز.

بالنسبة إلى مشروع محطة بشار، يقول الوزير، أخذنا باقتراح السيد النائب -وهو مشكور على ذلك- بتحويل عملية إنجازها إلى والي الولاية؛ حيث قام بالإجراءات الإدارية الضرورية لدى الجهات المعنية بغرض هيكلة المشروع بعنوان الولاية على أن تتولى مصالح الوزارة المتابعة حتى نهاية إنجازها.

وطلبت الوزارة، في هذا السياق، من المؤسسة الوطنية للتلفزيون إعداد ملف في الموضوع بغرض تسليمه لمصالح الولاية. وسيتم جسد ذلك يوم 24 ديسمبر الحالي -بحول الله- حيث سينتقل وفد من إطارات المؤسسة والتقنيين إلى عين المكان بغرض تسليم مسؤولية المشروع إلى السلطات المحلية التي تتعهد بتجسيده خلال السنة المقبلة بحول الله. وشكرا لكم.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير. السيد النائب هل لديك تعقيب،...؟

**السيد سالم بديار:** شكرا سيدي الرئيس. أشكر بدوري السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان نيابة عن السيد وزير الاتصال والثقافة.

أشكر السيد الوزير على رد الفعل السريع الذي ستكون له انعكاسات إيجابية على أسرة الإعلام بولاية بشار، خاصة

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد الوزير. نبقى دائما في نفس القطاع، وأحيل الكلمة إلى السيد سالم بديار.

**السيد سالم بديار:** بسم الله الرحمن الرحيم. السيد رئيس الجلسة،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة النواب،

السيدات والسادة الصحفيين،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سؤال شفوي موجه إلى معالي وزير الاتصال والثقافة.

يشرفني أن أتوجه إليكم بالسؤال الشفوي الآتي:

إن مشروع إنجاز محطة جهوية للتلفزة الوطنية بشار ظل يراوح مكانه أكثر من عشر (10) سنوات رغم إلحاحنا عليه أثناء مناقشات قطاع دائرتكم الوزارية في قوانين المالية المختلفة، واللقاءات الهامشية مع مختلف السادة الوزراء الذين تعاقبوا على القطاع.

وعليه، أطلب منكم إعطاءنا توضيحات كافية عن الأسباب الحقيقية التي أدت إلى عدم إتمام المشروع بالإضافة إلى الحلول التي ترونها مناسبة لإنقاذ هذا المرفق العام من الانهيار.

وفي الأخير، نلتبس إعادة هيكلة المشروع بعنوان الوالي.

وتقبلوا، معالي الوزير، تحياتنا الخالصة. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد سالم بديار. وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان ليرد على هذا السؤال نيابة عن السيد وزير الاتصال والثقافة، فليفضل مشكورا.

**السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان (نيابة عن السيد وزير الاتصال والثقافة):** شكرا سيدي الرئيس مرة ثانية.

1- فما هي الأسباب؟  
2- وما هو تصوركم لتدارك هذا التأخير؟ علما أن عدد القضايا الإدارية في تزايد مستمر وفي تشعب كبير. شكرا والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد شعبان سماعلي. وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الدولة وزير العدل ليرد على هذا السؤال، فليفضل مشكورا.

**السيد وزير الدولة وزير العدل:** بسم الله الرحمن الرحيم. السيد الرئيس،

السادة النواب المحترمين،  
أتوجه، في البداية، بالشكر إلى السيد سماعلي شعبان على هذا السؤال الذي يدل على اهتمام السادة والسيدات النواب بقطاع العدالة. كما أشكره على طرح السؤال في إطار المراجع القانونية والتنظيمية للموضوع المذكور.

لقد أصبح لدينا نظام قضائي خاص بالمجال الإداري منذ سنة 1996 مع تعديل الدستور وهذه النقلة إيجابية للجزائر خاصة ونحن نقدم على التعمق في فضاء الحريات بصفة عامة، سواء كانت اقتصادية أم فردية... إلخ.

وفي الحديث عن الحريات نشير إلى أنه في حالة النزاع يتعلق الأمر في أغلب الحالات بنزاع مع المصالح العمومية الإدارية.

وبعد سنة ونصف تقريبا من صدور ذلك في الدستور وبعد تنصيب البرلمان، عرضت الحكومة أمام هذا المجلس الموقر ثم أمام مجلس الأمة نصوصا قانونية تضع البنية في الميدان عن طريق تأسيس مجلس الدولة والمحاكم الإدارية. وأود هنا الإشارة إلى أنه عند التقنين كان من الضروري تقنين الكل حيث لم يكن بإمكاننا أن نقنن تأسيس مجلس الدولة، لأنه باستطاعتنا تأسيسه، وتركنا المحاكم الإدارية لأن الظروف قد جعلنا بحاجة إلى تأجيل بروزها في الميدان بسنتين أو بأربع سنوات، فمهما كان الحال ينبغي أن تكون البنية كاملة. وحتى النصوص

عمال التلفزيون الذين يعملون في ظروف صعبة جدا نظرا إلى ضيق المكان الحالي، وعلى مواطني الولاية والجهة. شكرا والسلام عليكم ورحمة الله.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا. السيد الوزير، هل تريد أخذ الكلمة...؟

شكرا. بما أن السيد محمد الوردى خلفاوي قد أخبرنا مؤخرا بتغيبه عن هذه الجلسة سيرد على سؤاله كتابيا. وأحيل الكلمة مباشرة إلى السيد شعبان سماعلي، فليفضل.

**السيد شعبان سماعلي:** شكرا سيدي الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على نبيه الكريم.

السيد الرئيس،  
السادة الوزراء،  
الزملاء الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

دون التذكير بالأسباب القانونية أمر مباشرة إلى الأسباب الواقعية، وسؤالي موجه إلى السيد وزير الدولة وزير العدل.

السيد الوزير،

- بتاريخ 03/05/1998 وبموجب القانون رقم 98-02 صدر أول قانون خاص بالمحاكم الإدارية بعد الاستقلال.

- وبتاريخ 14/11/1998 وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-356 المتضمن كليات تطبيق القانون المذكور أعلاه، تم الإعلان رسميا عن إنشاء 31 محكمة إدارية تنصب تباعا،

وعليه، فالسؤال هو الآتي: نحن في نهاية سنة 2001، وقد مضت على صدور القانون المذكور والخاص بالمحاكم الإدارية أكثر من ثلاث سنوات ولم تنصب حسب علمي محكمة إدارية واحدة.

القضائية أو قدراتها الحالية ماتزال ضعيفة، وهو ما نجده، على سبيل المثال، على مستوى المجالس. وإذا نتحدث عن المجالس، نشير إلى وجود قانون ينص على 48 مجلسا في حين لدينا 36 مجلسا فقط. وأنتم تعلمون أن هذه المجالس، زيادة على عددها القليل، تعمل بالطريقة الآتية:

يكون المستشار محمد بن أحمد في تشكيلة الغرفة الإدارية والغرفة الاجتماعية وغرفة الاتهام، وقد يكون في غرفتين آخرين أيضا في الجنوب.

ويعرف إخواننا من ولاية تمنراست أن أكثر من نصف عدد قضاة مجلس هذه الأخيرة يقدم أسبوعيا من وهران والعاصمة ومن ولايات الشمال الأخرى عند انعقاد الدورة.

نحن لا نرفض تنقل القضاة إلى تمنراست وهم لا يرفضون ذلك وإنما العدد قليل.

للإشارة، في إطار خيار يساير الميول السائد ونحن أمام البرلمان نقول الحقائق كما هي، فقد كانت هناك فكرة فتح هذه المحاكم الإدارية العشر على بركة الله، مهما كان الحال حتى نظهر أننا أنجزنا، وذلك بتحويل تشكيلة الغرفة الإدارية فنحول قضاة الغرفة الإدارية لمجلس الجزائر إلى بئر مراد رابيس -مثلا- لننشئ بهم المحكمة الإدارية للجزائر. قد يبدو الأمر سهلا للوهلة الأولى لكن إذا انتقل هؤلاء إلى المحكمة الإدارية يكونون قد غادروا الجهاز القضائي التقليدي ولن يعودوا إلى المجلس وهنا تقع عرقلة. وأمام هذا العراقيل، خاصة إن لم تكن ذات عواقب صعبة على حياة المواطنين وعلى أداء المهمة المتمثلة في التكفل بالقضايا، من الأفضل أن نسير خطوة خطوة.

إذا تساءلتم عن تكفل الجزائر الحالي بالتقاضي الإداري؛ أقول لكم إنه في مستوى مقبول ويحتاج إلى تحسين.

التنظيمية من المستحب أن تكون موجودة لضمان كل الشبكة القانونية والإدارية أو التنظيمية اللازمة، وهذا ما أورده القانون رقم 98-02 الذي أسس المحاكم الإدارية والذي تفضل السيد النائب شعبان سماعلي بذكره، والمرسوم التنفيذي رقم 98-356 الذي نص على تأسيس 31 محكمة إدارية. لكن هذا المرسوم في مادته الرابعة أشار بكل وضوح إلى أن هذه المحاكم ستنصب عندما تتوفر كل الشروط اللازمة، وذكر من أهم الشروط شرطين هما البنائيات وخاصة العنصر البشري من قضاة وأعاون. فأين نحن اليوم في مسار التجسيد؟ يؤدي بي هذا إلى المقارنة بتطوير الشبكة القضائية التقليدية، إذ لو تعلق الأمر بالتمويل والبنائيات لأدى الجهد أو التضحية في توزيع الأموال وحرص الجميع بما في ذلك المجلس الشعبي الوطني الموقر إلى تخصيص أظرفة مالية ثم إنجاز هيئات. وهذا ما وقع بالفعل فقد أنجزت عشرة مقرات لمحاكم إدارية بل وبلغت مرحلة بداية التجهيز، ونذكر منها على سبيل المثال المحكمة الإدارية لولاية الجزائر الموجودة ببئر مراد رابيس، لكن كيف نمر إلى التأسيس الحقيقي؟ ليكن في علم السيدات والسادة النواب أن تشكيلة المحكمة الإدارية تتكون من قضاة ذوي رتبة مستشار على الأقل إن لم أقل رئيس غرفة، وعندما أقول مستشارا على الأقل أقصد تجربة عشر (10) سنوات على الأقل إذا كان ماهرا وناجحا أثناء أداء المهمة، زيادة على التكوين فيمر بوتيرة سريعة.

وأذكر كم، سيداتي، سادتي، ونحن حريصون على ترقية نشاط العدالة وفعاليتها، بأنه يجب أن نعترف بالواقعة الصعبة المتمثلة في عدد القضاة الذي لا يتجاوز، إلى يومنا هذا وبعد تخرج الدفعة الجديدة من المعهد شهر مارس من هذه السنة، 2800 قاض. وعليه هل نؤسس شبه محاكم إدارية لأننا قننا وأصدرنا نصوصا تنظيميا فيصبح الأمر نقمة بعدما كان نعمة؟!

أعتقد أنكم، بصفتمكم نواب الأمة، وفي اتصال بالمواطنين أكثر من الوزراء وأنكم حريصون على نقل انشغالات المواطنين، وعلى دراية بأن تشكيلة الجهات

إلى مستواها - إن شاء الله- في السنوات المقبلة، فإذا حدث نزاع -لاسمح الله- كالذي عرفته الجزائر في "سيدار" لا يكون القطب -حتما- بعناية فقد يكون في قسنطينة، أو عنابة ولكن لا يكون هناك واحد وثلاثون (31) قطبا.

هذه إذن إجابة عن السؤال وفتح لقلوبهم بعضنا لبعض حتى يطلع بعضنا البعض الآخر عن كيفية نظرهم إلى المستقبل.

أما فيما يتعلق بالمحاكم فستكون هناك محاكم ذات درجة ما، ومحاكم ذات درجة أعلى تشمل الملفات الصعبة حتى نقدم للمواطن ما يبتغيه في آخر المطاف، أي قضاء وعدالة عادلان، فإن كان ذا حق أخذه وإن لم يكن كذلك يعلم بذلك لكن على أساس القانون والخبرة. شكرا لكم والسلام عليكم.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد وزير الدولة وزير العدل.

وأسال السيد النائب إذا كان لديه تعقيب...

**السيد شعبان سماعيل:** شكرا سيدي الرئيس. أشكر، بداية، السيد الوزير على هذا التوضيح، وأنا أشاطره الرأي في أخذ الوقت الكافي لتجسيد هذا القانون، لأنه من التخوفات التي دفعتني إلى طرح هذا السؤال وأذكر تشريع القوانين وكذا البطء في تطبيقها. وهذا، على ما أعتقد، مضر بالحكومة كمؤسسة وبالمجلس كمجلس. وهو مادفعني إلى طرح هذا السؤال حتى لا نقع في مشكل تشريع المجلس وانعدام التطبيق.

كما أشاطره الرأي في قضية الإمكانات المادية والبشرية، فمن المؤكد وجود مشاكل مادية وبشرية. أما فيما يخص التكوين فأظن -وأنا لست صاحب تخصص- أن مدة ثلاث سنوات ونصف أو أربع سنوات كافية لذلك. وتفاديا لهذا الإشكال المادي والبشري في الجانب التكويني، أقترح إنشاء محاكم إدارية جهوية، على

وإليك الأرقام الآتية على سبيل المثال:

- سنة 1999: رفعت أمام الجهات القضائية أزيد من 24.000 قضية إدارية، وسويت منها أكثر من 16.000 قضية أي ما يمثل نسبة 66٪.  
- سنة 2000: رفعت أكثر من 29.000 قضية وسويت 18.000 قضية، منها أي ما يمثل نسبة 62٪.

بالنظر إلى هذه النسب وبمقارنتها بنسب القضايا المحالة على الجهاز القضائي العادي غير القضايا الإدارية والمتراوحة، عادة، ما بين 70٪ و75٪ -ونحن نسعى إلى بلوغ الأحسن- أقول إن القضية ليست قضية تراجع عن تأسيس المحاكم الإدارية لأن الأمر خيار دستوري -والحمد لله- وليست قضية تناس للموضوع بل هي قضية اجتهاد وسعي إلى فرض أو تغليب الحقائق والمنطق على الاستجابة السريعة. ويمكنني القول إننا قد ننتقل في فتح هذه المحاكم الإدارية بعد سنتين، أي مع نهاية سنة 2003 أو سنة 2004. آنذاك وعندما نتقل إلى الميدان قد نصل إلى مراجعة القائمة التي تفضل السيد النائب بذكرها (المرسوم الذي يتضمن تأسيس إحدى وثلاثين (31) محكمة إدارية)، أي المحاكم الإدارية أو القضاء الإداري، القضاء الاقتصادي، القضاء الذي يحتاج إلى تخصص، فلا يكون مجال القضاء الإداري نزاع المواطن مع البلدية فأينما وجدت البلدية وقع نزاع، بل يكون على مستوى أعلى يتطلب قدرات أكثر. وعندما أتحدث عن القضاء الاقتصادي لا أقصد النزاع في الصكوك دون رصيد، بل النزاعات ذات التعقيد الأدق.

وعليه، يجب، ربما، أن يطرح بعضنا ذلك على البعض الآخر، وأنذاك تأتي الحكومة إلى البرلمان -بطبيعة الحال- لإعادة النظر وإعادة قراءة المعطيات. وأذكر فرنسا على سبيل المثال، ليس لكونها النمط الوحيد ولكن لتمتعها بقدرات ذات مستوى نسعى إلى الوصول إليه، فيها ستة آلاف (6000) قاض ويعني قطاع العدالة سكانا يبلغ عددهم ستون مليوناً. وفيما يخص الاقتصاد والمشاكل المطروحة فيه توجد ست جهات (أو أقطاب) متكلفة بالمشاكل الاقتصادية الكبرى، نتمنى أن نصل

السلام عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته.  
لا داعي إلى ذكر الأسباب القانونية، وعليه أنتقل مباشرة  
إلى الأسباب الواقعية.

سيدي الوزير،

ورد في إحدى الصحف الوطنية بتاريخ الاثنين 14 أوت  
2000.. عفوا، أذكر هنا ملاحظة لأبد منها. قد يتساءل  
المواطن: كيف يقرأ هذا النائب في صحافة يوم 14 أوت  
2000 موضوعا كهذا ويأتي اليوم آخر شهر ديسمبر  
ليطرح هذا السؤال الشفوي على السيد الوزير؟ والجواب  
أنني أودعت هذا السؤال في المكتب بتاريخ 4 سبتمبر  
2000، وهو ما يعني أن مدة إقامة هذا السؤال في  
الحبس الاحتياطي تبلغ ستة عشر (16) شهرا. وشكرا.

إذن، لقد ورد في إحدى الصحف الوطنية بتاريخ الاثنين  
14 أوت 2000 مقال تحت عنوان "المياه المخيفة"  
مفاده أن المياه الصالحة للشرب الموزعة من سد "سيدي  
يعقوب"، الموجود على بعد عشرين كيلو مترا (20 كلم)  
من مقر ولاية الشلف، منقولة بواسطة قنوات إسمنتية أي  
ما يسمى "البيز" مما قد يجعل هذه الطريقة محفوفة  
بالمخاطر وغير صالحة من الناحية الصحية، فقد تكون  
هذه القنوات ناقلة لمياه ملوثة بمواد سرطانية تسمى  
"ألياف الإسمنت والأمينت" إن هذه المادة ممنوعة دوليا  
-على ما أعتقد- لأن الدراسات العلمية أثبتت أنها  
تسبب مرض السرطان، الأمر الذي أثار ويشير الرعب  
والفرع في نفوس المواطنين هناك بولاية الشلف.

والسؤال المطروح، السيد الوزير، هو:

- \* مامدى صحة هذا الخبر الذي أوردته هذه الصحيفة؟
- \* وكيف يطمئن المواطن المستهلك لهذه المياه بولاية  
الشلف على صحته؟
- \* وهل تنوون إيفاد لجنة تقنية للتحقيق بعين المكان  
للتأكد من صحة هذه المعلومات وطمأنة السكان على  
سلامة الوضع الصحي هناك؟

شكرا، سيدي الرئيس، وأرجو أن تحسب لي بقية الدقائق  
في التعقيب.

الأقل، لفض النزاعات وحل المشاكل العالقة في الجانب  
الإداري بالتنوع التي نرجوها، وإن كان ذلك على حساب  
العدد فلا بأس إن كانت نوعية الأحكام جيدة كما نأمل إن  
شاء الله. شكرا والسلام عليكم.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد شعبان سماعلي،  
وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير.

**السيد وزير الدولة وزير العدل:** شكرا السيد الرئيس.  
أشكر السيد النائب مرة أخرى على السؤال، كما أشكره  
على التفهم الذي أبداه في التعقيب.

مادام لدينا نفس الطرح، أي ضرورة توفير الإمكانيات  
والسعي إلى النجاعة، وبغض النظر عن الاختلاف أو  
الفرق في المهام بين السيد النائب المحترم ممثل الشعب  
في هذا المجلس الموقر وبينني بصفتي عضو من أعضاء  
الحكومة، أقول إن لدينا -دون شك- نفس الحرص على  
تقديم أحسن خدمة ونوعية ممكنتين في أسرع وقت  
لإخواننا وأخواتنا الجزائريين. ولا جدال حول الأفكار التي  
تفضل بها في تعقيبه، مثل المحاكم الجهوية.

وليعلم السيد سماعلي، النائب المحترم أن هذه الخطوة  
ستجسد بعون الله عندما يمكننا ذلك. شكرا لكم  
والسلام عليكم.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد وزير الدولة وزير  
العدل. وننتقل إلى قطاع الموارد المائية، وأحيل الكلمة  
مباشرة إلى السيد محمد شهرة ليقدم سؤاله الشفوي.

**السيد محمد شهرة:** شكرا سيدي الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على النبي  
الأسعد الكريم.

السيد رئيس الجلسة،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي النواب،

معشر رجال الصحافة والإعلام،

سيداتي، سادتي،

فيما يخص قوله إن الوزير السابق قد أجاب عن السؤال أشير إلى أن هذا الأخير لم يجب عنه لأنه لو كان الأمر كذلك لما أجبتم أنتم عنه، ولا يمكن أن يجيب وزير على سؤالين عن نفس الموضوع في آن واحد.

لقد قلت، السيد الوزير، لسكان الشلف أن يطمنوا لكن كيف لهم أن يطمنوا؟ هل تحققت من ذلك؟ هل بعثتم لجنة تحقيق إلى هناك وتحققتم من الموضوع؟ إذا كان هذا الخبر غير صحيح، وأعتقد أن الصحفي الذي كتب هذا المقال لم يكتبه من فراغ فمن المؤكد أنه كان يملك أدلة، فلماذا لم تقم الوزارة حينها بنشر بيان عن هذا الموضوع؟

أما فيما يتعلق بقطاع المياه فأرى أنه من الضروري تذكير السيد الوزير ببعض المشاكل المزمنة التي يعانيها بولاية الشلف، ومنها على سبيل المثال لا الحصر في هذه العجالة:

1- عدم تجديد شبكة قنوات المياه بولاية الشلف والتي يزيد عمرها عن أربعين سنة، أي منذ سنة 1954. وقد أقرت الدراسات التقنية أن تجديد هذه القنوات يتطلب رصد مبلغ قدره 137 مليارا فرصد لهذا الغرض مبلغ 60 مليارا فقط لسنة 2002. فماذا تصنع ولاية الشلف بهذا المبلغ الزهيد؟

2- سد "وادي الفضة" بولاية الشلف بحاجة ملحة إلى تنقيته من الطمي. والحالة هذه لا مفر من بناء سد آخر بديل له، أو الزيادة في علوه، أو أي حل آخر ترونه مناسبا.

3- سد "لاغ" الذي ينتظر التمويل والإنجاز، إذ من المفروض أن يعوض النقص المتمثل في كمية المياه المقدرة بثلاثين مليون متر مكعب م3 التي أخذت من سد "سيدي يعقوب" والتي لا بد من تعويضها للحفاظ على التوازنات المائية بالمنطقة.

4- ماتزال مشاكل المياه وكذا الأوضاع المزرية للمحرومين من المياه بقريتي "الشقة بن خطاب" و"الشقة القديمة" وجزء من "الشطية" على حالها، حيث يعاني

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد محمد شهرة. وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الموارد المائية للرد على هذا السؤال، فليفضل.

**السيد وزير الموارد المائية:** بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة النواب،

السيدات والسادة نساء الصحافة ورجالها،

السلام عليكم ورحمة الله.

السيد المحترم محمد شهرة، إن السؤال قديم فعلا ولكن السيد الوزير السابق سليم سعدي قد أجاب عنه يوم 31 أكتوبر 2000، وقد خصصت جلسة للرد عليه يوم 19 جويلية 2001 لكنها أخت، لهذا سأجيبكم اليوم.

لقد ورد فعلا في أحد الصحف الوطنية، وهي صحيفة "Le quotidien"، بتاريخ 14 أوت 2000 مقال مفاده أن قناة جر المياه من سد "سيدي يعقوب" مصنوعة من مادة "الأمينت الإسمنتي" دون التحقق من صحة هذه المعلومة، لأن القناة -بعكس ما ورد- مصنوعة من "الخرسانة المسلحة". لهذا يمكن سكان الشلف الاطمئنان على المواد المشكلة للقنوات الناقلة للمياه الموزعة في هذه المنطقة، فلا يوجد أي مشكل بالنسبة إلى صحة السكان. هذا من جهة ومن جهة أخرى، يجدر التوضيح أن مادة "الأمينت الإسمنتي" -حسب المنظمة العالمية للصحة- تشكل خطرا عند استنشاقها وليس عند استصلاحها بأشكال أخرى. لدي هنا معلومات المنظمة العالمية للصحة، ولهذا أقول مرة أخرى إنه لا يوجد مشكل بالنسبة إلى سكان المنطقة. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد الوزير.

السيد محمد شهرة، هل لديك تعقيب؟...

**السيد محمد شهرة:** شكرا سيدي الرئيس.

شكرا للسيد معالي الوزير على التوضيح.

أيها السيدات، أيها السادة،  
السلام عليكم.

أتقدم إلى السيد وزير الموارد المائية بالسؤال الآتي:

سيدي الوزير،

لا يختلف اثنان في عالم اليوم في مقولة إن الثروات المائية هي عصب الحياة وقوام الثروة الزراعية الدائمة، ولا يؤخذ مخرجا إن اتفقت مع علماء الاقتصاد والاجتماع على تسميتي "الثروة الخضراء" أو "الذهب الأخضر"، وهو مصطلح يزداد عمقا ورسوخا دون منازع يوما بعد يوم .

سيدي الرئيس،

أجدني متأسفا كل الأسف، مشددا بالتنصيص على هذه العبارة إن قلت دون تردد إن بلادنا الواسعة تعاني اليوم أكثر من أي وقت مضى، خصاصة فادحة جراء نقص كمية مخزون المياه الجوفية وكذا السطحية، وندرة ملحوظة في السدود مع اعتمادنا الكلي على كمية الأمطار الشحيحة رغم احترام وطأة الجفاف من جهة، وإهمال إرساء مشاريع الري وبرامج السقي من جهة أخرى. وكان من الأجدر أن تحتل مسألة الماء أولوية الأولويات في برامج كل الحكومات المتتالية، وهذا على المدى القصير بالتنقيب عن المياه الباطنية، وعلى المدى المتوسط بالحواجز المائية. وبالسدود على المدى البعيد .

سيدي الرئيس،

أصبحت الجزائر، جراء هذه الوضعية السائدة في هذا الوقت العصيب، تجابه وتواجه سابقة خطيرة وأزمة حقيقية لم تحسب لها حسابها أو تقدر عواقبها بعد نضوب مصادر هذه المادة الحيوية والمهمة، حيث تعثرت بسببها وتيرة النمو الفلاحي وقل الإنتاج الزراعي وسادت أموال الناس في ربوع وطننا في الأرياف والمشاتي والقرى بل في المدن أيضا، وبرزت سلبيات كانت لها عواقبها الوخيمة الاقتصادية والاجتماعية والصحية، وأضافت شريحة جديدة من العاطلين إلى قائمة البطالين والمحرومين والفقراء .

المواطنون هناك معاناة مريرة جراء انعدام الماء الصالح للشرب منذ أكثر من عامين اثنين. فهل هذا معقول، ياناس؟ أين هم ذوو الضمائر الحية؟ وهذا موضوع أثرته مع السيد الوزير السابق.

5- انعدام العدادات بمعظم السكنات في ولاية الشلف، فمن أين لكم....

**السيد رئيس الجلسة:** لقد خرجت عن الموضوع قليلا. تفضل السيد الوزير.

**السيد وزير الموارد المائية:** شكرا سيدي الرئيس.

الأخ النائب،

بارك الله فيك على طرحك لمثل هذه الأسئلة التي تمكننا من تتبع أمورنا فعلا.

فيما يخص السؤال الأول، لقد حققت الوزارة وتوصلت إلى أن هذه القنوات مصنوعة من مادة "الخرسانة المسلحة"، وربما لم يرد تأكيد هذا الخبر في الجرائد ولكن تقرر وقتئذ أنه ليس من الضروري إرسال بعثة تحقيق. أما فيما يتعلق بالأسئلة الأخرى التي لا تندرج في إطار الجلسة فقد أخذتها بعين الاعتبار عندما زرت ولاية الشلف، وأستطيع أن أجيبك عنها في جلسة أو عندما تزورني في الوزارة. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا سيدي الوزير.

ونبقى في نفس القطاع، وأحيل الكلمة إلى السيد حيدر بن دريهم فليتفضل مشكورا.

**السيد حيدر بن دريهم:** شكرا سيدي الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي النواب،

**السيد وزير الموارد المائية:** بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي الرئيس،  
أيها الإخوة، أيتها الأخوات،  
أيها النائب المحترم السيد بن دريهم حيدر،  
إن هذا القطاع حيوي فعلا ولكنه لم يحظ بالأولوية في  
السنوات الماضية ولم يتمكن من نيلها إلا منذ سنتين أو  
ثلاث سنوات. وهو قطاع له اليوم برامج تمثل ثلاثمائة  
(300) مليار دينار أي ثلاثين ألف مليار سنتيم. وقد  
قلت حينما أجتب في الجلسة الماضية إن لهذا القطاع  
ثلاثة أمور ضخمة:

- 1- برامج اليوم ضخمة فعلا.
- 2- التأخيرات ضخمة، وهذه أيضا حقيقة، فسد "كدية  
لمدور" الذي دام إنجازها عشر سنوات سيتم آخر هذه  
السنة أو أوائل سنة 2002.
- 3- الاحتياجات: لأنه إن وجدت برامج في المنطقة  
الشمالية (منطقة السهوب ومنطقة الهضاب العليا) فهي  
ليست برامج كبيرة.

وقد انطلقنا في منطقة باتنة بالذات في أربع دراسات  
لأربعة سدود.

لماذا التأخر؟ إذا بحث أحدنا لا يجد أي مبرر، إنها  
تأخرات غير مقبولة فكيف يمكن أن تدوم دراسة سبع  
سنوات أو ثمانية أو تسعة أو حتى عشر سنوات ولا  
تنطلق ولا نر خلاصتها؟! ولكن هذه الأسئلة، كما قلته في  
السؤال السابق، تمكننا من متابعة أمورنا متابعة دائمة  
ومن تقليص هذا التأخر. سواء في باتنة أم في مناطق  
أخرى.

أما فيما يخص سد "تبشارت" فإن مديرية الري لولاية  
باتنة وكذا السلطات المحلية قد أسندت هذه الدراسة إلى  
مكتب وطني (أنيد) أواخر سنة 1996. وقد سجلت هذه  
العملية سنة 1993 ولكن اختيار هذه الدراسة التي  
أنجزها مكتب الدراسات هذا أعطى اختصاصي الوكالة  
الوطنية للسدود والمديرية المركزية معلومات غير ملائمة  
من الناحيتين التقنية والمالية، وبحوزتي كل التفاصيل.

سيدي الرئيس،

تعتبر ولاية باتنة من أفقر ولايات الوطن إلى هذه المادة،  
حيث لم ينجز بها سد واحد إلا سد "كدية لمدور" الذي لم  
ير النور، مع الأسف، إلى يومنا هذا.

سيدي الرئيس،

لقد برمجت وزارة الري سنة 1993 دراسة خمسة سدود  
هي: "تبشارت: و"الجزار" و"بوزينة" و"زانة" و"أولاد  
عوف"، وتمت الدراسة الأولية لسدين فقط هما "تبشارت"  
و"بوزينة".

ولكن، للأسف، أصبحت منطقة نقاوس الموجودة شمال  
ولاية باتنة والتي تشمل أولاد سي سليمان، وبومفر،  
وسفيان والتي أعنيها اليوم في هذه المسألة تعيش تحت  
وطأة الجفاف والقحط والحرمان. فما أجدرها، سيادة  
الوزير، بالتفاتة عاجلة لتدارك الوضع قبل فوات الأوان.

وأجدني اليوم مضطرا قبل أي وقت مضى إلى تنبيه الجهة  
الوصية، سواء كانت وزارة الفلاحة أم وزارة الموارد  
المائية، داعيا إيها إلى ضرورة المسارعة إلى تحريك  
وتفعيل انطلاق مشروع سد "تبشارت" الموعود والموجود  
بين "أولاد سي سليمان" و"نقاوس"، والذي بقي يراوح  
مكانه بطيات أوراق ملفه وسنده التقديري نائما ومتوسدا  
مخططاته، علما أن الدراسة الاختبارية والتقديرية النهائية  
قد أنهيت منذ سنوات.

سيدي الوزير،

ما هو سبب هذا التأخر وهذه المماطلة؟ وإلى متى يستمر  
هذا المخاض العسير وأمانى المواطن تتصدع وآماله  
تخبب وهو يرى الموت البطيء يزحف نحو مصدر قوته  
يوما بعد يوم وساعة بعد ساعة؟ شكرا سيدي الوزير.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد حيدر بن دريهم،  
وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الموارد المائية للرد على  
هذا السؤال، فليفضل.

يقدمون عند زيارتهم الولايات وعودا ولكنها، مع الأسف تنسى بوصول وزراء آخرين.

السيد الوزير، إن هذه المنطقة تعاني، فالينابيع الطبيعية التي تمتاز بها كل من "نقاوس" و"أولاد سي سليمان" و"سفيان" و"بومقر" قد جف بعضها نهائيا والبعض الآخر في طريق الجفاف، بالتالي أصبح سكان هذه المنطقة الفلاحية المشهورة بمنتوج المشمش مهددين بالرحيل إذا استمر الجفاف وغياب التكفل بها بتوفير الحواجز المائية والسدود. كما أتمنى أن يكون هناك تنسيق بين وزارتي الموارد المائية والفلاحة، فهذه الأخيرة اليوم بصدد تحضير حواجز مائية. ماذا تنوي الوزارة القيام به؟ وهل ستنجز هذه السدود الموعودة -حقيقة- والمبرمجة منذ عشر (10) سنوات؟ وشكرا السيد الوزير.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد حيدر بن دريهم. وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير، فليفضل.

السيد وزير الموارد المائية: شكرا السيد الرئيس. لم تتأخر هذه الدراسات عشر (10) سنوات وإنما خمس (05) سنوات، وأعترف بأنه أمر غير مقبول وسنطلق -إن شاء الله- انطلاقة جديدة.

فيما يخص التنسيق مع وزارة الفلاحة أشير إلى أنه موجود بخصوص الحواجز الصغيرة فهناك برنامج لهذه الحواجز بولاية باتنة.

أما فيما يتعلق بالجفاف فلدي تعقيب قصير. إن لدينا سدودا كسدود منطقة الجزائر العاصمة: "قدارة" و"الحميز" و"بني عمران" الفارغة اليوم تماما، فالأمطار قد سقطت في العاصمة وليس في مناطق السدود.

فمن أين لنا بالمياه؟ هناك المياه السطحية، لهذا لا بد من توفر سدود وحواجز صغيرة ولا بد من سقوط الأمطار في هذه الأماكن، وهناك المياه الجوفية، وأغتتم هذه الفرصة لأقول: لا بد أن نحافظ على هذه المياه الجوفية. وأن

لهذا عندما تبين أن هذه الدراسة للسد غير ملائمة تم الانطلاق في دراسة أخرى. عفوا على قول هذا الكلام ولكن عند بناء سد بمبالغ مالية كبيرة لا بد من أن تكون الدراسات من أحسن ما يكون.

ولقد انطلقت الدراسات، كما ورد في رد السيد سليم سعدي في ماي 2001، لسد على "وادي بربكة" بجانب سد "تبشارت" الذي يمكنه حجز كمية 16 مليون م<sup>3</sup>.

أنت تتساءل: لماذا يجعلنا إجراء دراسات أخرى نطيل؟ إنه واقع اليوم. تدوم هذه الدراسات للوكالة الوطنية للسدود تسعة (09) أشهر، وهي دراسات الجودة التي تبين أن السد مقبول -فعلا- تقنيا وماليا، فتأتي بعدها دراسات الإنجاز التي تتطلب من 15 إلى 18 شهرا، ثم يكون الانطلاق في إنجاز هذا السد والسدود الثلاثة الأخرى.

هكذا وعدت الأخ الذي طرح السؤال بزيارة ولاية باتنة -إن شاء الله- لمعاينة كل هذه الأمور معهم ومع السلطات الولائية في عين المكان. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد الوزير، وأسأل السيد النائب إن كان لديه تعقيب.. تفضل.

**السيد حيدر بن دريهم:** شكرا السيد الرئيس. أشكر السيد الوزير على اعترافه الضمني بهذه التأخرات، وأتمنى أن يحظى هذا القطاع مستقبلا بأولوية الأولويات عند الحكومة.

السيد الوزير، والله لقد فاجأني اليوم، بعد عشر (10) سنوات من الدراسات، التفات الوزارة لقول إن المكان الذي برمغ أصبح غير لائق وإسناد الدراسة إلى مكاتب أخرى. فإذا كانت الدراسات قد استغرقت أكثر من عشر (10) سنوات ولم تنته فكيف سيكون الحال بالنسبة إلى الإنجاز؟ أنا أرى أن هذا التأخر سيكون عدم الاستقرار السياسي وعدم استمرارية الدولة، فالكثير من الوزراء

الشركة تركيب العداد للمواطن وفي الوقت نفسه تطلب منه توفيره، وتفرض رسماً على هذا العداد كذلك.

السيد الوزير، نود أن توضح للشعب الرسوم الواردة في الفاتورة باللغة الفرنسية مع أن الباقي وارد باللغة العربية وهي: (R.F.A)، (A.S.S)، (R.Q.E.E)، و(R.G) أنا أعرف معنى هذه الرسوم، لكن أود أن يجيب السيد الوزير الشعب، وبعد ذلك سأطرح عليكم بعض الاقتراحات. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** شكراً للسيد محمود المراوي، وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الموارد المائية للرد على هذا السؤال، فليفضل مشكوراً.

**السيد وزير الموارد المائية:** بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

الإخوة والأخوات،

الأخ النائب المحترم،

أشكرك قبل كل شيء على هذا السؤال المطروح في محله، وقد طلبنا من المؤسسات المكلفة بتسيير المياه وتوزيعها تفسير هذه الأمور وتوضيحها باللغة الوطنية.

قد تقدم لي اقتراحات في التعقيب، ولكن إذا كانت الاستثمارات من الدولة كما هو الحال في كل الميادين فتسيير المياه وتوزيعها على عاتق مؤسسات ذات طابع تجاري لأن الماء حينما ينقل من السدود أو الآبار إلى محطات الضخ والتصفية، ثم عبر القنوات الموجودة ليوزع على المواطنين كباقي المواد الأخرى، مثل الغاز والكهرباء. مع العلم أن الماء في كل العالم يباع بأثمان ضخمة مقارنة بالمواد الأخرى، خاصة في أوروبا.

ماهي المشاكل التي تعانيها المؤسسات الموجودة اليوم؟ يظن الناس أن الماء يجب أن يكون مجاناً مادام يسقط من السماء ومادامت الدولة هي المتكفلة بالاستثمارات، والحقيقة أن المؤسسات المكلفة بالمياه تعاني اليوم مشاكل مالية كبيرة لأن شبكات التوزيع - كما قال الأخ

نحارب الآبار غير القانونية فهي المادة التي يمكننا بها تموين هذه المناطق الجافة. وشكراً.

**السيد رئيس الجلسة:** شكراً السيد الوزير، نبقي دائماً في نفس القطاع وأحيل الكلمة إلى السيد محمود المراوي، فليفضل مشكوراً.

**السيد محمود المراوي:** شكراً السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسول الله والصحابة أجمعين.

السيد الرئيس،

أعضاء الحكومة،

الزميلات والزملاء النواب والصحافة،

السلام عليكم.

السيد الوزير، أريد أن أقدم لك عملية حسابية اقتصادية صغيرة:

إن تمويل السدود يتم من الخزينة العمومية وكذلك قنوات نقل المياه، أما تمويل الوصل بالمنازل فهو على الزبون، والماء من عند الله وأموال الخزينة العمومية هي حصيلة ضرائب المساهمين وإيرادات المحروقات وغيرها. وعليه، فالاستنتاج المنطقي هو أن يكون الماء مجاناً؛ لأن الدولة ليست شركة خاصة.

فلو تعلق الأمر بشركة خاصة هي التي تتكفل بالتمويل لاتفتت معكم تماماً على وجوب الاستيفاء حتى تتمكن من استيفاء تجهيزاتها لمحطات التصفية وشبكة القنوات... إلخ وما دفعته من أموالها، لكن لا يجب أن تجعل الدولة المواطن يدفع مرة ثانية بتسديد فاتورة الماء. وهذا لا يعني أنني أذاع هنا عن فكرة مجانية الماء بل أنا ضد ذلك. ثم يأتي دور الرسوم التي تكون عموماً عبارة عن نسبة مئوية فيغض النظر عن الرسم المحدد، عندما يكون الماء مجاناً فإننا نتحصل على: (0=0x0) وبالتالي لا ندفع شيئاً. وأكرر ثانية، السيد الوزير، أنني ضد مجانية الماء. وزيادة على هذا على

- الرمز الخامس: R.G (Redevances de gestion) - مستحقات تسيير المياه وتبلغ ثلاثة (03) دج للمتر المكعب (م3) المستهلك، وتوجه إلى مؤسسات المياه للقيام بعمليات تجديد أو توسيع قنوات المياه. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد الوزير. السيد النائب، هل لديك تعقيب؟..

**السيد محمود المراوي:** نعم، السيد الرئيس. السيد الوزير،

أتفق معك على مثال أوروبا لكن الأمر هناك يتعلق بشركات خاصة بينما عندنا يتعلق بالدولة، والخزينة العمومية ملكنا. فإذا أردتم أن يكون الماء مدفوع الثمن كما هو الحال في أوروبا فلتنشأ شركة خاصة.

أما فيما يخص الرموز التي ذكرتها، السيد الوزير، فهي تمثل نسبة 80٪ من استهلاك الماء فالذي يدفع ديناراً عن استهلاك الماء، يدفع معه رسوما قدرها 0,8 ديناراً. ألم تذهبوا بعيداً في هذا الأمر، السيد الوزير؟!

أتفق معك تماماً على رسوم تدخل الشركات (EPEM) ولنعتبر شركات توزيع المياه شركات خاصة وهي بالتالي مستقلة عن الدولة.

كما أتفق معك تماماً على تعريف 20٪ وغيرها، ولكنني لا أتفق معك عند قولك إن المواطنين في أوروبا يدفعون ثمن المياه. وسأسايرك في برهنتك هذه عندما تصبح الشركة خاصة، أو في حالة الشراكة الأجنبية مع شركة وطنية، فتنجز القنوات ومحطات التطهير وغيرها.

وحيثما تكون الشركة خاصة ومادامت هي التي تستثمر، فمن الطبيعي أن تستوفي معداتها وأن تحقق ربحاً لتتمكن من البقاء والعمل.

أما الدولة فلديها مداخيلها ولديها الضرائب التي توجه إلى التجهيزات الكبرى، ولا يجب أن نجعل الزبون يدفع

من الشلف - قديمة والكثير منها تلفت وأصبح من اللازم تغييره تماماً، وذلك يعود إلى الدولة.

بالإضافة إلى ذلك هناك الصيانة الدائمة لهذه القنوات، وكذا تكاليف توزيع المياه. وللإشارة لدينا دراسة كاملة عن التسعيرة ستقدم - إن شاء الله - في الأيام المقبلة لأن السعر المطبق اليوم لا يكفي تسيير هذه المؤسسات.

فيما يخص الرموز، هي مكتوبة فعلاً باللغة الفرنسية، والسؤال الذي طرحه النائب هو: ما معنى هذه الرموز؟

- الرمز الأول: E40: هو تقييم الاستهلاك دون عدد، أي جزافياً في حالة عدم تركيب مؤسسات المياه المسماة (EPE و EPDMEA) للعدادات أو تسجيل تأخر كبير عليها أو نقص في التسيير، ويكون ذلك للمستهلكين الذين يفتقرون إلى عداد أو الذين تكون عداداتهم متدهورة.

- الرمز الثاني: "R.F.A" (Redevances Fixes d'abonnement): وهو المستحقات الثابتة للاشتراك التي تشمل كراء العداد وصيانته وربطه بالشبكة. وتخضع صيانة العداد لطلب الزبون. وتختلف هذه المستحقات حسب كبر العداد وكمية المياه المستهلكة.

- الرمز الثالث: A.S.S (Tarif d'assainissement) وهو تعريف تصفية المياه المحددة حسب القانون بنسبة 20٪ من الاستهلاك الحقيقي والموجهة إلى المؤسسات المكلفة بتصفية المياه.

- الرمز الرابع: Redevances Economie de l'eau et protection de qualité de l'eau - المياه والحفاظ على نوعيتها البالغة 4٪ (في ولايات الشمال) و2٪ (في ولايات الجنوب) من الكمية المستهلكة، وتوجه إلى الصندوق الوطني للتسيير المندمج للمياه للانطلاق في عملية اقتصاد المياه والحفاظ عليها وعلى نوعيتها.

**السيد رابع مهري: السيد الرئيس،**

السادة الوزراء،

السادة النواب،

السادة رجال الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أكتفي بذكر الأسباب الواقعية:

- نظرا إلى ما للمسجد من أهمية في حياة المجتمع الإسلامي من حيث غرس العقيدة وترسيخ العبادة وتربية الأمة على الأخلاق الفاضلة من تسامح وترايط وتكافل اجتماعي، وهو الأمر الذي نعاني اليوم نقصه وضعفه،

- نظرا إلى العدد الهائل من المساجد التي ماتزال إلى اليوم بلا تأطير أصلا أو بتأطير دون المستوى المطلوب علما وخلقيا، بل قد يحصل حتى الانحراف برسالة المسجد عن وجهتها الشرعية والقانونية والواقعية.

- ونظرا إلى الرادع القانوني الأخير الذي يضيق على الإمام الرسمي فضلا عن الإمام المتطوع، الأمر الذي يحول دون أداء المسجد رسالته،

- ونظرا إلى وجود طاقات كثيرة ذات كفاءة في الميدان الشرعي عاطلة عن العمل،

أتوجه إلى السيد الوزير بهذا السؤال، وأستسمحه إذا وجدت بعض العبارات الجارحة:

ماهي الإجراءات المتخذة لتغطية العجز في التأطير خاصة؟ حتى لا تكون المساجد أوكارا للرداءة باسم الدين، وحتى لا تبقى المساجد هاملة بلا قائم يقوم عليها، وحتى يؤدي القائم بأمر المسجد رسالته بطريقة قانونية وهو مطمئن على ألا تطاله عقوبة القانون المجحف بحق الإمام. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة: شكرا السيد رابع مهري. وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف، فليفضل مشكورا.**

مرة ثانية. لماذا ندفع مرتين من أجل السدود والقنوات ومحطات التطهير؟! أنا لا أوافق على هذا الطرح تماما، ولست بصدد الدفاع عن مجانية الماء لكن خففوا قليلا عن المواطن فالفاتورة عندما تأتي في الثلاثي الثالث تكون ثقيلة. ومهما يكن، كيف يكون (E11) في الثلاثي ما بين 1 و25م؟ من الذي لا يستهلك 25م3 في الثلاثي؟ ما عدا من لا يغتسل ولا يغسل الدار ولا أي شيء!

وعليه، تسجل فوترة أسية - كما يقال في الرياضيات - فبمجرد بداية العد يضاعف وهكذا إلى أن نصل إلى فاتورة لا يستطيع المواطن دفعها، ولذلك تجده يحول المياه بنزع العداد ووضع أنبوب والخاسر في ذلك الدولة والشركة (EPEM). والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة: شكرا السيد محمود المراوي. السيد الوزير، هل لديك تعقيب؟..**

**السيد وزير الموارد المائية: شكرا الأخ النائب.**

إن أوروبا التي تحدثت عنها كانت فيها مؤسسات تابعة للدولة قبل أن تأتي الخصخصة في الأخير. فيما يخص الاقتراح الذي قدمته سنأخذه بعين الاعتبار، وما نتفق عليه هو وجود مؤسسات تابعة للدولة تشكو الآن سوء التسيير.

وستحدد الدراسة التي أكملناها اليوم سعر الماء والتزامات تسيير المياه، وما نقترحه في هذا الميدان. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة: شكرا السيد الوزير، ونبقى دائما في نفس القطاع، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد بوحلة.. ومادام غائبا سيرد عليه كتابيا.**

وننتقل إلى قطاع الشؤون الدينية والأوقاف، وأحيل الكلمة مباشرة إلى السيد رابع مهري، فليفضل مشكورا.

وللعلم، لا توجد مساجد شاغرة بمعنى الشغور التام وإنما توجد مساجد كلف بها أعوان، وقد ذكرت ذلك، لكن كل الأعوان والأئمة -وأشكرهم على ذلك- يتحملون مسؤولياتهم في الحفاظ على بيوت الله من دخول أصحاب الفتنة والأهواء إليها وأصحاب الآراء الشاذة؛ لأنه إما أن يتم التحكم في المسجد وفيما يلقي فيه من دروس ومواعظ وخطب وإما أن يبقى مفتوحا لكل من له رأي أو فكرة ليبثها فيه.

أعتقد أننا يجب أن نتعلم من التجربة التي مررنا بها وأن نحفظ المسجد من أن يكون غير مسؤول فهناك شعارات ترفع كل يوم.

إننا نقرأ اليوم في الجرائد: لماذا الحديث عن الدين في المسجد؟ ولماذا الحديث عن الدين في خطبة العيد؟ لكن إذا لم نتكلم عن الدين في خطبة العيد، فعما نتكلم؟ ماذا سنقول فيها إذا لم ندع من خلالها إلى وحدة المجتمع؟ هل يجب أن نفرق الناس ونطلب منهم التضارب والتصارع وإثارة الفتنة؟! ماذا نقول؟

إذا كان هذا النوع من الشعارات التي ترفع ضد المساجد، كأن يطلب رفع القيود عن المساجد، فأنا أطلب أن يقدم لي قيد واحد مفروض على المسجد وأنا مستعد لرفعه اليوم خلال العطلة قبل يوم السبت وأتحمل على مسؤوليتي، أي قيد مفروض على المسجد أو على الإمام.

لقد اجتمعت مع الأئمة بعد صدور القانون من مجلسكم الموقر وقلت لهم إنني أتحمل مسؤولية دعوتهم إلى الله ونقدهم المجتمع والأخلاق السيئة وكل الفساد في المجتمع، لكن حذار من التشخيص ومن استعمال المنبر لأغراض معينة أو لرفع شعارات مما يرفع، فليست مهمة المسجد رفع شعار سياسي فللسياسة مجالها ورجالها ذوو الاختصاص، ولدينا -والحمد لله- أحزاب عديدة لكل منها منبره ليتكلم منه. وعليه، لا يمكن أن يكون المسجد منبرا سياسيا لحزب ضد آخر.

**السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف:** شكرا السيد الرئيس.

شكرا للسيد النائب على السؤال.

السادة الوزراء،

السادة النواب الحاضرين،

السلام عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته.

يتطرق السؤال إلى تأطير المسجد، وهو سؤال مهم جدا لأن رسالة المسجد كمؤسسة اجتماعية هي خدمة المجتمع والدين، والإشارة إلى نقص التأطير في المسجد أمر فعلته أمام مجلسكم الموقر أكثر من مرة، على ما أعتقد، وقد أشرت إلى النقص في التأطير من حيث الكم والكيف. وعليه، أتفق من هذه الناحية مع حضرة النائب، ويبقى المشكل قائما في العلاج. فكيف نعالج هذا النقص؟ تكمن المعالجة في العمل معا يدا بيد على توفير التأطير الكفء والكافي. وهذا عمل لا يمكن القيام به بالسرعة الضرورية لأنني لا أكاد أقضي يوما واحدا دون أن أمضي فتح مسجد. إذن هناك تسارع في بناء المساجد بينما التسارع في توفير المناصب المالية لتوظيف الأئمة في المساجد أقل منه بكثير. وهي مسألة يتحمل فيها مجلسكم الموقر جزء من المسؤولية وذلك عند دراسته للميزانية. وإذا كانت هناك إطارات أو طاقات قادرة على تأطير المسجد وهي عاطلة عن العمل فهذا يدخل في إطار السياسة العامة للمجتمع، فلدينا مناصب شاغرة في التعليم وأخرى في الصحة وأخرى في المساجد وفي قطاعات كثيرة جدا.

لكن ماهو البرنامج الواجب توفيره لتغطية هذا النقص في مختلف المؤسسات؟

كما أتفق مع حضرة النائب في كون المساجد لا ينبغي أن تكون أوكارا للدعايات والخلط وإثارة الفتنة. وهذا ما يجعل الوزارة تتحمل مسؤوليتها من حيث تحميلها الإمام المكلف بالمسجد المسؤولية.

**السيد رابع مهري:** أشكر السيد الوزير على هذه الإجابة. إذا كان السيد الوزير يشتكي فنحن نشككي إليه لأن القصد من طرح هذا السؤال هو بلوغ العناية برسالة المسجد الحد الذي يمكنه من أدائها كاملة وصيانتها من الانحراف وحمايتها من التعسف وترقيتها إلى المستوى المنشود. ولا يتأتى ذلك إلا باتخاذ إجراءات كفيلة بتغطية العجز السائد في التأطير كمّاً ونوعاً وذلك بتوظيف كفاءات شرعية عاطلة عن العمل وترقيته بالتكوين المرغوب، بفتح معاهد عليا لتكوين الأئمة وتغيير قانون الإمام بما يسمح للطاقت الراغبة في التوظيف بالالتحاق بهذه الوزارة.

سيدي الوزير،

إذا كان التجهيز يقع على عاتق المواطن فلتكن ميزانية التسيير على عاتق الدولة. وهذا ما يجعلنا نطالب برفع ميزانية وزارة الشؤون الدينية بما يمكنها من فتح المعاهد وترقية التكوين، وكذا تشجيع الكفاءات على الإقبال على هذا القطاع.

ونرجو أن تعطي مقترحات الوزارة الميزانية المقبلة في السنوات القادمة ما يجعلها تؤدي مهامها ورسالتها كاملة، وهي تعد من أهم الرسائل وأشرفها وأنبهها. شكرا والسلام عليكم.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا.

السيد الوزير، هل لديك كلمة؟..

**السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف:** شكرا سيدي

الرئيس.

شكرا حضرة النائب.

أعتقد أننا متفقون. وكان علي أن أشير إلى أن الوزارة فتحت هذه السنة معهدين، معهد لتكوين الأئمة بالإضافة إلى المعاهد الخمسة الموجودة في ولاية غليزان، ومعهد لتعليم القراءات (تجويد القرآن الكريم) وقع مرسومه منذ قليل وسيفتح -إن شاء الله- في الجزائر العاصمة مؤقنا ريشما يتم تجهيز البناء الخاص به بسيدي عقبة في ولاية

هذا وأقول للإمام إنني أتحمل مسؤولية نقده المجتمع والفساد والأخلاق، بل أنا معه حتى عند نقده إنشاء الخمارات، المهم ألا يقول إن فلانا لا يصلح أو إن الحزب الفلاني لا يصلح ولا يكون ضد جهة فقط. عليه ألا يشخص المسائل لأنه للناس جميعا.

هذه هي القضية التي أود توضيحها بخصوص هذا الموضوع. إن مساجدنا الآن -والحمد لله- ليست وكرا لأي سوء وإذا وقع خطأ في مسجد أو مسجدين أو ثلاثة مساجد من بين أكثر من (14000) مسجد، وسنبليغ عن قريب (15000) مسجد، فأنا مستعد لإصلاحه، لكن التقارير تصلني أسبوعيا تقريبا ولم يقدم -والحمد لله- للمجتمع ولا الهيئات الرسمية شكوى من المساجد.

وأشير إلى أننا بصدد جمع اللجان التي تخدم المساجد وتنظيمها في شكل لجان ولائية حتى تساعدنا على عمارة المساجد ونظافتها، وعلى رفع مستوى الأداء لأن المسجد لا ينبغي أن يكون فضاء للصلاة فقط وإنما فضاء للتكوين والتربية والأخلاق ولتوعية الناس والمجتمع ومحو الأمية، ومهامه القانونية معروفة. وعليه، امنحونا الإمكانيات وسنرفع المستوى فبحوزتنا برنامج لرسكلة الأئمة في الداخل والخارج في إطار اتفاقية مع مسجد الأزهر، وقد انطلقنا فيه سنة 2001، وهذا حتى نرفع مستوى الأئمة شيئا فشيئا، وحتى نوظف. مع العلم أننا وظفنا هذه السنة أكثر من ثمانين (80) إماما من بين المتخرجين من الجامعات، أي ذوي الكفاءات.

إذن يوجد عمل لكنه يبقى -كما قلت- أقل من وتيرة فتح المساجد. وأرجو أن تساعدونا على تدارك هذا النقص الذي أشرت إليه. كما أشكر حضرة النائب على إثارته هذه المسألة التي أرجو أن نجد لها حلا مشتركا. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد الوزير. السيد النائب،

هل لديك تعقيب؟..

الجماعات المحلية المتمثل في نسبة 25٪ من التكاليف. كما أسس المواطنون في كل بلدية جمعيات سميت "جمعيات الغاز" قصد جمع نسبة 10٪ من التكاليف المتمثلة في نصيب المواطنين المستفيدين. لكن فوجئنا بمماثلة المديرية الجهوية لشركة "سونلغاز" وإمضائها عقودا مع البلديات تتكفل فيها هذه الأخيرة بنسبة 50٪ ويتكفل المواطنون بنسبة 10٪ التي تدخل خزينة شركة سونلغاز وبالتالي يكون نصيب شركة "سونلغاز" 40٪ فقط من التكاليف.

على هذا الأساس يكون نصيب الدولة المتمثل في نسبة 35٪ قد تخلت عنه حسب شركة "سونلغاز"، مما عطل البرنامج منذ سنة 1998. فإن كان هذا صحيحا فسيثقل البرنامج كاهل السلطات المحلية من جهة، وسيؤدي إلى تعطيل البرنامج في معظم مناطق الوطن من جهة أخرى، وهذا نظرا إلى ضعف قدرات الغالبية العظمى من البلديات المثقلة بالديون في الوقت الذي يعتبر غاز المدينة من ضروريات الحياة اليومية للمواطنين ووسيلة اقتصادية لبعض المناطق.

والسؤال المطروح، معالي الوزير، هو:

هل صحيح أن الدولة قد تخلت عن مساعدتها المتمثلة في نسبة 35٪؟ وإن كان هذا صحيحا فلماذا؟ مع العلم، سيدي الوزير، أن هذا السؤال قد طرح منذ شهر أفريل الماضي. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد محمد العباسي. وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الطاقة والمناجم ليرد على السؤال، فليفضل مشكورا.

**السيد وزير الطاقة والمناجم:** بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي الرئيس،  
السادة أعضاء الحكومة،  
السيدات والسادة النواب،  
أود، في البداية، أن أشكر السيد النائب محمد العباسي على أسئلته وعلى اهتمامه بانشغالات المواطنين الخاصة بقطاع الطاقة والمناجم.

بسكرة. كما أننا بصدد بناء دار الإمام، وهي معهد عال لتكوين الأئمة قبل التحاقهم بالوظائف، ويمكن أن يتم بناؤها خلال السنة المقبلة -إن شاء الله- حتى تفتح وتساهم في ترقية الكفاءة العلمية وكذا المهنية للأئمة.

أما بالنسبة إلى قضية المناصب فإن عدد المناصب، في الحقيقة، يفوق عدد الأئمة لكن توجد ولايات نحتاج فيها إلى أئمة ولا نجد من يلتحق بها، لذا نخصص لها مناصب بصيغة التعاقد ولدينا حاليا أكثر من 300 منصب متعاقد عليها في بعض المناطق الصعبة التي لا يريد الأئمة الالتحاق بها.

إذن لدينا مناصب فإذا كان الأئمة مستعدون وتوفرت الطاقات للالتحاق بها فليتفضلوا فأنا مستعد للتعاقد معهم مبدئيا وترسيمهم في هذه المناطق التي نحن في أشد الحاجة إليهم وإلى علمهم وعملهم ودعوتهم فيها. هذا ونحن متفقون عموما على أن الإمكانيات التي توفرها ميزانية الدولة للوزارة لتمكين المساجد من القيام بمهامها تبقى أقل من الحاجة المعبر عنها وقد أشرتم إلى هذا وأشكركم على ذلك. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد الوزير. ننتقل إلى قطاع الطاقة والمناجم، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد العباسي ليقدم سؤاله الشفوي، فليفضل مشكورا.

السيد محمد العباسي: السيد الرئيس،

معالي الوزراء،

زميلاتي، زملائي النواب،

معشر رجال الإعلام ونسائه،

من بين الانشغالات الأساسية للمواطنين إيصال الغاز الطبيعي وتوزيعه (غاز المدينة) في مختلف مناطق الوطن ومن بينها ولاية باتنة، حيث تقرر في السنوات الأخيرة إيصال الغاز وتوزيعه في إحدى عشر (11) بلدية هي: مدوكل، بيطام، سقانة، سفيان، أولاد سي سليمان، رأس العيون، الرحيات، تالخمت، فسديس، عيون العصافير وأخيرا بلدية الشعبة، على أساس دراسة ميدانية واقتصادية. وتكلفت الولاية دفع نصيب

وبهدف توسيع عملية إيصال الغاز، يسعدني أن أعلمكم أن الدولة قد قررت التكفل بحصة الجماعات المحلية المتبقية في إطار تمويل برنامج سنة 2001.

سيدي الرئيس،

السادة أعضاء الحكومة،

السيدات والسادة النواب،

إن الحصة المالية لسنة 2001 مقدرة بغلاف قدره (7,1) ملايين دج المخصصة للغاز، 3,1 ملايين منها لتمويل محطات البروبان والتي تفوق بكثير المساهمة الإجمالية للدولة من سنة 1995 إلى غاية سنة 2000 البالغة (3) ملايين دج، تترجم بوضوح إرادة الحكومة وضع الغاز الطبيعي تحت تصرف عدد كبير من مواطنينا لتعطي بذلك فرصا متكافئة لتنمية كل مناطق البلاد. ومن أجل تجسيد سياسة الحكومة الهادفة إلى زيادة التغطية بالغاز الطبيعي في كل الولايات، هناك تركيبة مالية جديدة لبرنامج التوزيع العمومي للغاز تهدف إلى تكفل الدولة بمساهمة الجماعات المحلية، أما بخصوص المواطنين فستكون هناك مساهمة جزافية في حدود 10.000 دج لكل مسكن.

لذا يجري حاليا بالتعاون مع مصالح وزارة الداخلية والجماعات المحلية وعلى أساس اقتراحات الولايات إعداد برنامج ثلاثي يمس أغلب الولايات ويسمح تنفيذه خلال المرحلة الممتدة ما بين سنتي 2002 و 2004 بتزويد 170 مدينة، أي ما يزيد على 320.000 مسكن. وعليه، وأكد لكم أن الدولة لم ولن تتراجع عن برنامج التوزيع العمومي للغاز والإنارة الريفية بل العكس فستعمل كل ما في وسعها لإيصال الكهرباء والغاز إلى عدد كبير من المنازل.

أتمنى أن أكون قد أجبته عن انشغالاتكم. شكرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا السيد الوزير. أسأل السيد النائب إن كان لديه تعقيب فليفضل..

**السيد محمد العباسي:** معالي الوزير،

تعلمون أن ولاية باتنة تتكون من 21 دائرة و61 بلدية،

وقبل أن أجب عن أسئلتكم، اسمحوا لي أن أذكركم بأن تلبية احتياجات المواطنين إلى المواد الطاقوية كانت وماتزال منذ الاستقلال من أهم انشغالات الدولة. ولقد بذلت السلطات العمومية جهود معتبرة في إطار الإنارة الريفية وتوزيع المواد البترولية، وقد أصبحت بلادنا بفضل هذه الاستثمارات من أحسن البلدان في مجال الإنارة الريفية، بحيث فاقت نسبة التغطية 95%، ماعدا المنازل المشتتة، كما أصبحت التغطية بغاز البوتان شاملة وهذا رغم شساعة بلادنا. أما فيما يخص الغاز الطبيعي فقد مولت الدولة برامج عديدة منذ الاستقلال ليلعب بذلك عدد المدن المزودة بالغاز الطبيعي (211) مدينة إلى غاية سنة 1994. كما صادقت الحكومة سنة 1995، رغم الظروف الاقتصادية غير الملائمة نتيجة انخفاض سعر البترول، على برنامج متعدد السنوات لتوزيع العمومي للغاز يرمي في البداية إلى ربط 134 مدينة، تم اختيارها حسب الشروط الاقتصادية، وتموله الدولة، الجماعات المحلية، شركة سونلغاز والمستفيدون. وأمام الصعوبات التي واجهت عددا كبيرا من الجماعات المحلية في دفع حصتها المالية، تم توسيع القائمة إلى كل مدينة تتوفر على الموارد اللازمة وطلب من شركة سونلغاز منح الجماعات المحلية التي تعاني صعوبات مالية فرصة الدفع بالتقسيط.

وقد استفادت ولاية باتنة في إطار هذا البرنامج من تسجيل مدن عديدة، منها سبع مدن تتوفر الآن على الغاز، وأشغال الإنجاز جارية في مدينتي منعة وأريس. ولا يمكن الحديث عن التأخر في بعض المدن لأن حصص الجماعات المحلية لم تدفع ولو جزئيا، مع العلم أن شركة سونلغاز ملزمة بالانطلاق في الأشغال بعد أول دفع من حصة الجماعات المحلية.

فيما يتعلق بالمدن المسجلة في إطار اتفاقية سونلغاز -سونطراك فهي بولاية باتنة كل من: مدوكل وبيطام وسفيان ويومشر وأولاد سي سليمان ورأس العيون. وقد تم طرح المناقصة بشأنها بهدف الشروع في الأشغال.

توزيع الغاز الطبيعي في الريف والإنارة الريفية لكنها لاتقرر هذه البرامج فوزارة الداخلية والجماعات المحلية هي التي تقررهما، ووزارة الطاقة والمناجم تنفذ البرنامج الذي تتفق عليه الدولة والحكومة. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة: شكرا.**

وأحيل الكلمة إلى السيد محمد أرزقي فراد ليقدم سؤاله الشفوي، وهو آخر سؤال، فليتفضل.

**السيد محمد أرزقي فراد: بسم الله الرحمن الرحيم.**

شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس،

معالي الوزراء،

السادة الحضور،

السلام عليكم.

قرأت في إحدى الجرائد اليومية أن إحدى البلديات رفضت تسجيل مولود باسم "قايا"، وهو اسم أمازيغي، بحجة أن هذا الاسم غير وارد في دليل الأسماء الذي اعتمدته وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

إن هذه الحالة ليست حادثة معزولة بل معاناة يومية لكثير من المواطنين في كثير من الولايات، سواء في الشرق أو في الجنوب أو في الوسط أو في الغرب.

ومما لا يختلف فيه اثنان أن هذا الدليل قد تجاوزه الزمن كغيره من القوانين المشبعة بالتوجه الأحادي، فقد ظهر في زمن الأحادية الذي تميز برفضه للبعد الأمازيغي في الشخصية الجزائرية. وعليه، لم يعد ينسجم مع روح دستور 1996 الذي أقر البعد الأمازيغي بصريح العبارة في تكوين الشخصية الوطنية بالمساواة مع مكونات الشخصية الأخرى في إطار تكاملي.

ومما يحز في قلب المواطن ويشير الحسرة والتذمر والسخط لديه أنه في الوقت الذي ترفض الإدارة المحلية بعض الأسماء الأمازيغية فإنها تغض النظر عن أسماء

ولم تستفد من الغاز الطبيعي سوى عشر (10) بلديات منذ الاستقلال إلى يومنا هذا وتبقى 51 بلدية تنتظر دورها للاستفادة من هذه المادة الحيوية الضرورية لحياة السكان وكذا للبلديات من الناحية الاقتصادية والصناعية. مع العلم أنه يمر بولاية باتنة أنبويان للغاز الطبيعي وأن الجزائر تحتل المرتبة الثانية بعد روسيا من حيث تصدير هذه المادة.

سيدي الوزير،

كما تعلمون أن الطابع الجبلي يغلب على تضاريس ولاية باتنة الطابع الجبلي ومعظم البلديات ريفية جبلية، فلنتخيل حاجة السكان في فصل الشتاء إلى هذه المادة. مع العلم أن مناخ ولاية باتنة مناخ قاري أي أنه حار صيفا وقارس شتاء. وقد تكفلت الوزارة، مشكورة، بجزء هام من البلديات موضع السؤال وهي بلديات: مدوكل، سقانة، سفيان، بومقر، أولاد سي سليمان، رأس العيون وتالخت. أما بقية البلديات موضوع السؤال فستكفل بها الولاية من خلال التركيبة المالية الجديدة فتكون نسبة 55٪ على حساب البلدية والدولة، ونسبة 45٪ على حساب شركة سونلغاز.

وفي إطار برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي الذي يضع من بين أولوياته توفير الغاز الطبيعي للمواطنين، هناك مجموعة من البلديات، منها "عين ياقوت" و"وادي الماء" و"وادي الطاقة" و"شمره" التي تعتبر مدنا هامة في ولاية باتنة خاصة عين ياقوت التي تتوفر على منطقة صناعية مهمة جدا والتي تنتظر استقطاب المستثمرين نظرا إلى انعدام الغاز. وتعلمون أن الاستثمار هو الوسيلة الوحيدة لتوفير مناصب الشغل وزيادة الدخل الضريبي مما يرفع إيرادات...

**السيد رئيس الجلسة: شكرا السيد محمد العباسي.**  
وأسأل السيد الوزير إن كانت لديه كلمة.. فليتفضل.

**السيد وزير الطاقة والمناجم: شكرا للسيد النائب.**

إن وزارة الطاقة والمناجم مسؤولة عن تنفيذ مشاريع

الذكر التي تنص على أنه: " يختار الأسماء الأب أو الأم أو في حالة عدم وجودهما المصرح ".

ويجب أن تكون الأسماء جزائرية مكرسة بالاستعمال أو العادة. وقد نص المرسوم رقم 81-26 المؤرخ في 7 مارس 1981 المتضمن إعداد قاموس وطني لأسماء الأشخاص على إعداد هذا القاموس بناء على الإحصائيات التي تقوم بها البلديات لكل الأسماء المقيمة في سجلات الحالة المدنية. كما حدد هذا النص شروط إعداد القاموس الوطني لأسماء الأشخاص. وإن تطبيق هذا القاموس لم تعترضه - بصفة عامة - صعوبات كبيرة، وحالات الاحتجاج الواردة من المواطنين قليلة وتم التكفل بها في إطار التنظيم الساري المفعول.

إن القاموس الذي يستدعي المراجعة بصفة دورية بالنظر إلى التطورات الاجتماعية لا يمكن أن يكتسي طابعا شموليا بحتا، وهو مستعمل بصفة تبيانية وإن المرجع الوحيد يتمثل في القانون المشار إليه أعلاه.

وبالنسبة إلى هذه الحالة التي أثارها النائب المحترم، أوضح لكم أنه -حسب علمي- لم يطرح أي مشكل خاص من هذا النوع. ويتم في كل مرة، في حالة الضرورة، إيجاد حل على المستوى المحلي وذلك في إطار احترام القانون.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن وزارة الداخلية والجماعات المحلية قامت بإجراء مشاورات مع وزارة العدل، وهي ما تزال مستمرة، قصد مراجعة النصوص السارية المفعول في هذا المجال لاسيما قانون الحالة المدنية والدليل وتكييفها مع التغييرات التي يعرفها المجتمع. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد الوزير، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد أرزقي فراد.

**السيد محمد أرزقي فراد:** شكرا السيد الوزير. إن آخر حالة سجلت في هذا المجال، سيدي الوزير، هي

فارسية ومسيحية ويهودية حتى صارت ظاهرة " تعجيم " الحالة المدنية خطرا حقيقيا يهدد الهوية الوطنية.

إن احترام الدستور والوفاء للمواطنة يقتضيان مراجعة هذا الدليل قصد إلغاء النقائص التي رافقت ظهوره وقصد إثارته بالانفتاح أكثر على البعدين الأمازيغي والعربي على حد سواء، إن استدعت الضرورة الإبقاء على هذا الدليل.

معالي الوزير،

ما موقف الحكومة من هذه القضية؟ وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد محمد أرزقي فراد. وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير المنتدب المكلف بالجماعات المحلية ليرد على هذا السؤال، فليفضل مشكورا.

**السيد الوزير المنتدب المكلف بالجماعات المحلية:** بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي رئيس الجلسة المحترم، السيدات والسادة النواب الأفاضل،

ردا على السؤال الشفوي للنائب المحترم محمد أرزقي فراد، يشرفني أن أوافيكم بعناصر الإجابة الآتية:

إن مسألة اختيار الأسماء محددة بالمادة 64 من الأمر رقم 70-20 المؤرخ في 19-2-1970 المتضمن قانون الحالة المدنية، وبالمادة 28 من الأمر رقم 75-58 المؤرخ في 26-9-1975 المتعلق بالقانون المدني المعدل والمتمم.

تسمح هاتان المادتان باختيار اسم أو عدة أسماء للأبناء، ويجب أن تكون هذه الأسماء جزائرية.

إن مبدأ حرية اختيار الأسماء هذا مكرس بحكم المادة 64 السالفة

ومهما يكن من أمر وما دامت الساحة حبلى بالأحداث والمستجدات، فإنني أتمنى أن تسود الحكمة وأن يتغلب السلوك الحضاري بين الفرقاء من أجل تحقيق غد أفضل. وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا للسيد محمد أرزقي فراد، وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير.

**السيد الوزير المنتدب المكلف بالجماعات المحلية:** شكرا سيدي الرئيس.

لقد أشرت في تدخلي إلى أن الأسماء المسموح بها قانونا تكون ذات طابع جزائري، بالتالي فإن القضية التي شغلت النائب المحترم متعلقة باسم معروف من العهد النوميدي، ونعرف كلنا أن نوميديا جزء من التراب الجزائري. وعليه ما كان يجب أن يشكل مشكلا لرئيس البلدية أو للمسؤولين عن الحالة المدنية -مبدئيا- شريطة أن تكون له سابقة في عادات وتقاليد المنطقة.

فإذا وجدت هذه السابقة فالأمر مفروغ منه أما إذا لم توجد، فكان هذا الاسم غير موجود أو وجد في ماض قديم، فالحل اليوم في قرار من المجلس الشعبي البلدي بمداولة ترفع القضية إلى وزارة الداخلية حتى يدمج هذا الاسم أو الأسماء الأخرى في الدليل الجديد الذي تنظر فيه الوزارة. هذا هو الجواب، وشكرا.

**السيد رئيس الجلسة:** شكرا سيدي الوزير. في ختام هذه الجلسة لا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر إلى كل الذين حضروا معنا:

السادة النواب الذين طرحوا الأسئلة، السادة الوزراء الذين قدموا الردود وكذا السادة النواب الذين حضروا معنا وأسرة الإعلام.

وأعتبر ما دار في جلسة اليوم من خلال طرح الأسئلة الشفوية والرد عليها حوارا أخويا ديمقراطيا بين ممثلي

لمواطن في وهران اضطر إلى رفع القضية إلى العدالة ليتسنى له تسمية ابنه "يوغورثن". هذه حقيقة مرة- للأسف - موجودة في الساحة. وأنا أظن أن القضية أساسية لأنها تندرج في الأسباب التي دفعت المواطنين في بعض المناطق إلى الخروج إلى الشارع والتعبير عن انشغالاتهم التي عبرنا عنها في إطار الفضاءات القانونية لكن من دواعي الأسف أن السلطة عندنا لا تتحرك إلا بعد ما يتحرك الشارع بعنف وخارج الفضاءات القانونية، ضاربة بصلاحيات النواب الرقابية عرض الحائط وإلا فبماذا نفسر إهمال الأسئلة الشفوية - مثلا- وبرمجتها بعد فوات الأوان في كثير من الأحيان؟...

**السيد رئيس الجلسة:** عد إلى الموضوع، السيد أرزقي.

**السيد محمد أرزقي فراد ( يواصل):** مثل هذا السؤال. إنني في صلب الموضوع، سيدي الرئيس.

مامعنى جدولة هذا السؤال بعد انفجار الأوضاع في منطقة القبائل؟

وقد تمنيت بصفتي نائبا ممثلا للشعب... وللعلم فقد طرحت هذا السؤال منذ 14 شهرا وأقول هذا حتى أبعد الشبهات فلا يقال إننا قمنا باستغلال الأوضاع وطرحتنا السؤال حتى نحرك السكين في الجرح. متى سيفهم أهل الحل والعقد أن ممارسة النواب صلاحياتهم الرقابية الدستورية عمل متكامل مع جهود السلطة التنفيذية من أجل تحقيق الصالح العام؟

وأنوه بالمناسبة بجهود السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان الرامية إلى ترقية هذه العلاقات، وإلى تحسين مردود الأسئلة الشفوية.

وما دام الشيء بالشيء يذكر فإنني أتمنى ألا تنتظر الحكومة خروج أبناء الشهداء إلى الشارع لتشريع في تطبيق قانون المجاهد والشهيد الذي جمد بطريقة غير قانونية.

زوالا وتخصص لتقديم مشروع القانون المتعلق بحماية المعوقين ومناقشته. شكرا. والجلسة مرفوعة.

**رفعت الجلسة في الساعة الثانية عشر  
والدقيقة الخامسة والأربعين صباحا**

الشعب وأعضاء الحكومة لطرح المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يعانيها المواطن والبحث معا عن حلولها.

شكرا للجميع. وتستأنف أشغال المجلس يوم السبت 22 ديسمبر 2001 في الساعة الثانية والدقيقة الثلاثين

## ملحق أسئلة كتابية وأجوبة

### 1 - من السيد أحسن عربي إلى السيد وزير السكن والعمران

الموضوع: سؤال شفوي ( حول إلى سؤال كتابي ).  
بسم الله الرحمن الرحيم.

طبقا للمادة 134 من الدستور، وبناء على المواد 98 و99 و100 و101 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، وبناء على المواد 68 و69 و70 و71 و74 و75 من القانون العضوي المنظم للعلاقات بين البرلمان والحكومة، فإنه من الشعور بثقل المسؤولية وبالأمانة التي وضعها في سكان أحياء طريق مداوروش وطريق عين البيضاء بسدراتة في ولاية سوق اهراس أن أطرح على معاليكم قضيتهم وثقتي في مدى استجابتكم لهم تجعلني أشرح لكم قضيتهم بالتفصيل.

معالي الوزير،

لقد استفاد سكان هذه الأحياء من سكنات اجتماعية سلمت لهم في إطار أصحاب الدخل الضعيف والمعوزين، لكننا نجد تناقضا كبيرا في حي 220 مسكنا، في الوقت الذي ينبغي أن يتساووا في دفع مبالغ الإيجار أو أن تراعى، على الأقل، الحالات الاجتماعية لكل ساكن وهو مشروع واحد، لكن الإيجار فيه محدد بمبلغ 1050 دج من جهة وهو محدد من جهة أخرى بمبلغ 1873 دج للآخرين، وقد تكون حالات أصحاب المبلغ الأخير أسوأ حالا من أصحاب المبلغ الأول.

إضافة إلى هذا فقد وجد هؤلاء السكان سكناتهم متدهورة فقاموا بإنجاز نسب كبيرة منها وإصلاحها على حساب قوت أولادهم ولديهم الأدلة على ما يقولون. فلماذا هذا الاستهتار بالمشاريع السكنية من قبل المقاولين ومن قبل الذين سلموا لأولئك المقاولين

المشاريع؟

أما عن كيفية تسديد فواتير الماء، فالقطاع المشرف على هذا الجانب (EPE) يعمل بقاعدة التسديد الجرافي دون أن يكلف نفسه عناء الاطلاع على العدادات مع التصعيد في الرقم الجرافي إلى درجة يستحيل على المواطن البسيط دفع المبلغ الكبير.

معالي الوزير،

إن مشكلة الإيجار المرتفع قد وجدت طريق الحل والمعالجة في ولاية خنشلة لدى المدير الجديد لديوان الترقية والتسيير العقاري هناك، وتم إمضاء محضر صلح بين هذا القطاع وبين السكان المحتجين وحدد الإيجار بمبلغ 990 دج ابتداء من تاريخ استغلال السكن وتنازل الطرفان عن الدعاوى القضائية التي رفعها كل واحد منهما على الآخر وأصبح الطرفان سمناء على غسل كما يقال.

فلماذا لا يتخذ مدير ديوان الترقية والتسيير العقاري بسوق أهراس مديرية خنشلة أسوة له ويفعل ما فعلته ليريح هؤلاء السكان من وطأة غلاء الكراء ويريح نفسه من وطأة دعاوى القضاء؟

إن تدخلكم، معالي الوزير، في هذا الشأن سيوفر لسكان هذه الأحياء راحة البال وتحسن الأحوال وجزاكم الله عن كل ذلك كل خير.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

**\* رد السيد الوزير**

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس،

السيدات والسادة النواب الأفاضل،

زملائي الوزراء،

فيما يخص 130 مسكنا التي تم استغلالها في غضون سنتي 1996 و1997.

غير أن هذه الإيجارات عرفت زيادات عديدة ابتداء من تاريخ 01 أفريل 1995 إلى غاية 01 أوت 1998، بحيث أصبحت القيمة المرجعية الإيجارية للمتر المربع تقدر بمبلغ 9,65 دج، وبالتالي أصبح سعر الإيجار بالنسبة إلى السكنات المستغلة قبل 01 جانفي 1998 كما يأتي:

- 971,68 دج للسكن ذي ثلاث غرف .
- 1.444,62 دج للسكن ذي أربع غرف.
- 1.711 دج للسكن ذي خمس غرف.

أما بخصوص السكنات المستغلة ابتداء من 01 جانفي 1998 فإن سعر إيجارها يخضع لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 97-506 المؤرخ في 29 ديسمبر 1997، بحيث حدد سعر المتر المربع للسكن بمبلغ 25 دج. وعلى هذا الأساس، فإن إيجار السكن من نوع ثلاث غرف ومساحته 69 م<sup>2</sup> أصبح يقدر بمبلغ 1.705 دج. وهذه الترتيبات مطبقة على إيجارات 80 مسكنا من أحياء "طريق مداوروش" التي تم استغلالها خلال سنة 2000.

هذا فيما يخص جانباً من سؤال السيد النائب المحترم المتعلق بوجود اختلاف في قيمة الإيجارات المطبقة على السكنات الاجتماعية الواقعة في بعض الأحيان على مستوى نفس الحي وحتى على مستوى نفس العمارة، وهذا راجع - كما ذكرناه سابقاً - إلى مقاييس متصلة بتاريخ استغلال أو شغل السكنات المعنية.

أما فيما يخص الجانب الآخر من سؤال السيد النائب المحترم والمتعلق بتخفيض قيمة الإيجارات على مستوى ولاية خنشلة، فبعد التحقق من ذلك تبين أن ديوان الترقية والتسيير العقاري لم يرقم بهذا الإجراء غير القانوني، لأن المسألة وطنية تستدعي حلولا تخص كافة

تفضل السيد النائب المحترم أحسن عريبي بطرح سؤال شفوي عن مسألة ارتفاع قيمة الإيجارات المطبقة على سكنات أحياء "طريق مداوروش" و"طريق عين البيضاء" بسدراتة في ولاية سوق أهراس واختلافها وضرورة تخفيضها مثلما جرى على مستوى ولاية خنشلة.

ولرد على سؤال السيد النائب المحترم وأمام هذا المجلس الموقر، أستسمحكم، السيد الرئيس، قبل التطرق إلى هذا بالتفصيل، أن أذكر بأن مسألة اختلاف مبالغ إيجارات المساكن العمومية ذات الطابع الإيجاري ناجمة عن تقديرها وفق ترتيبات قانونية لمرسومين مختلفين وهما: المرسوم التنفيذي رقم 83-256 المؤرخ في 09 مايو 1983 والساري على إيجارات السكنات المستغلة قبل تاريخ 01 جانفي 1998 والرسوم رقم 97-506 المؤرخ في 29 ديسمبر 1997 والمطبق على السكنات المستغلة بعد تاريخ 01 جانفي 1998.

فبالنسبة إلى أحياء طريق عين البيضاء التي تحتوي على حي به 150 مسكنا وحي آخر به 220 مسكنا تم استغلالها خلال سنة 1994، لقد طبقت عليها الإيجارات المقدره حسب أحكام المرسوم التنفيذي رقم 83-256 الذي يعتمد في حسابها على قيمة مرجعية إيجابية تقدر بمبلغ 4,38 دج للمتر المربع وهي تخص السكنات التي تم استغلالها قبل 01 جانفي 1998.

وعليه فإن سعر الإيجار لم يكن يتعد 440 دج بالنسبة إلى السكن ذي ثلاث غرف والذي تقدر مساحته بـ 67.70 م<sup>2</sup>، و 655 دج بالنسبة إلى السكن ذي أربع غرف والذي تقدر مساحته بأربعة وثمانين مترا مربعا (84م<sup>2</sup>)، و 776 دج للسكن ذي خمس غرف والذي تقدر مساحته بمائة متر مربع (100م<sup>2</sup>).

وهذه الإيجارات مطبقة أيضا على أحياء طريق مداوروش

أتمنى أن أكون قد أجبت عن انشغالات السيد النائب المحترم، السيد أحسن عربي، صاحب السؤال، وهي طبعاً انشغالاتنا جميعاً. فنسأل المولى أن يوفقنا لما فيه خير المجتمع.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

### \* 2 من السيد محمد السعيد بوكري إلى السيد وزير الفلاحة

الموضوع: سؤال عن قناة وادي ريغ.

معالي الوزير،

بناء على الدستور،

بناء على القانون الناظم للعلاقات بين غرفتي البرلمان من جهة والحكومة من جهة أخرى،

بناء على النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني،

ونظراً إلى خطورة الوضع على الفلاحة والبيئة والسكان بسبب انسداد قناة وادي ريغ الرئيسية، ماهي الإجراءات التي تنوي مصالحكم اتخاذها لضمان صيانة هذه القناة؟

أخيراً تقبلوا مني، معالي الوزير، أسمى عبارات التقدير والاحترام.

### \* رد السيد الوزير

يشرفني أن أبدأ بشكركم على اهتمامكم بقطاع الفلاحة والبيئة والسكان وانشغالكم بالانعكاس السلبي الذي سترتب على انسداد القناة الرئيسية لوادي ريغ. وقبل الإجابة المباشرة عن الموضوع، يطيب لي أن أقدم لكم - على سبيل التوضيح - معطيات عن الإجراءات القانونية التي اتخذتها مصالحنا فيما يخص صيانة هذه القناة.

لقد تم إنشاء ديوان المحيطات المسقية لوادي ريغ، الذي تتمثل مهمته الأساسية في الصيانة والتشغيل الأفضل والدائم لهياكل الري، في إطار المرسوم رقم 92-245.

الخطيرة العقارية الإيجارية الاجتماعية، وهذا رغم الطلب الملح الذي قدمته إليه جمعيات المستأجرين.

وحتى أبقى ملتزماً بالسؤال المطروح عن الإجراءات المطبقة على السكنات العمومية الإيجارية الممنوحة لفائدة أصحاب الدخل الضعيف والمعوزين، كما جاء في السؤال، لا بد من التأكيد على أنه رغم الزيادات التي أجريت على سعر الإيجار المطبق على السكنات الاجتماعية، سواء تلك المستغلة قبل تاريخ 01 جانفي 1998 أو تلك المستغلة بعد هذا التاريخ، فإنه ما يزال مدعماً من الدولة وبعيداً جداً عن الإيجار الاقتصادي الذي يحقق التوازن في محاسبة دواوين الترقية والتسيير العقاري والذي يمكنها من تسديد الديون واسترداد المبالغ التي ساهمت في إنجاز هذه السكنات والقيام بأعمال الترميم والصيانة الكبرى.

وبما أن سعر الإيجار الحقيقي يقدر بمبلغ 5.000 دج شهرياً فإن الفارق البالغ أكثر من 3.000 دج تتحمله خزينة الدولة. ويعتبر هذا إعانة معمة للمستفيدين من هذه السكنات الاجتماعية.

ورغم تطبيق هذه الإجراءات المنخفضة فإن دواوين الترقية والتسيير العقاري لا تحصل إلا على نسبة 35٪ من الإيجارات على المستوى الوطني.

سيدي الرئيس،

السيدات والسادة النواب الأفاضل،

زملائي الوزراء،

تلكم هي أهم عناصر الإجابة عن سؤال السيد النائب المحترم، ولا يفوتني أن أذكر - أخيراً - بأن إشكالية الإيجار مطروحة حالياً للدراسة على مستوى وزارة السكن والعمران، وقد تم بهذا الصدد تنصيب فوج عمل يشتغل بدراسة سياسة الإيجار بصفة عامة، أخذاً بعين الاعتبار كل الإشكالات المطروحة.

بين أيديكم معاناة حي سكني كامل بسوق أهراس وهو حي الشهيد برال صالح، الذي يتجاوز عدد سكانه العشرة آلاف يوجدون في (680) مسكنا هي عدد سكنات الحي إضافة إلى (220) مسكنا بنفس الحي. مع العلم أن مساحة الوحدة السكنية من هذه السكنات تبلغ (98)م<sup>2</sup>، نصفها أنجزه صاحب المشروع والنصف الباقي تحمله المواطن المسكين الذي يتحصل على ذلك السكن حتى راح يبيع الرخيص والنفيس ليسكن بيتا محترما ظل يحلم به منذ السنوات الأولى للاستقلال، وهو حلم كل سكان هذا الحي الذي كان أهله يسكنون في الحي القصديري ابن رشد منذ الاستقلال. وقد عودنا أصحاب المشاريع بتواطؤ من مسؤولي الأجهزة التنفيذية (ديوان الترقية والتسيير العقاري) والولاية أن نقبل نصف الحلول ونصف المشاريع لأن أولئك المسؤولين أغمضوا عن أخطائهم العيون بعدما ملأوا الجيوب والبطن، أيعقل، يامعالي رئيس الحكومة، وهذا في عملية البناء، خلط تسع (9) نقالات من الرمل مع كيس واحد من الإسمنت؟! مما يعني الغش والتلاعب بحياة المواطنين، والشاهد على ذلك الآن انشقاق كل جدران السكنات.

إضافة إلى هذا، إن سكان هذا الحي، الذين احترقوا بنار البيوت القصديرية، حين حولوا إلى هذه السكنات بين عامي 1996 و1997 وجدوا أنفسهم أمام أوبئة وجراثيم المزيللة البلدية الأم لمدينة سوق أهراس كلها، فما بين صباح ومساء تفرغ الأطنان من الفضلات وسط الحي. وتصوروا بعد ذلك، معالي رئيس الحكومة، ما سينجر عن هذا الفعل الذي تقوم به بلدية سوق أهراس، وهو فعل مخل بالصحة والحياة والقواعد الأخلاقية والمدنية والحضارية، من أوبئة وأمراض فتاكة تعبت بالكبار فضلا عن الصغار الذين لا يرون حرجا في اللعب بين أكوام المزيللة واستخراج ما يرونة صالحا للعب كما أكدت لجنة الصحة بالولاية أن أغلبية هؤلاء الأطفال وكثيرا من الشيوخ مصابون بمرض الربو.

ولقد اشتكى سكان هذا الحي إلى مسؤولي البلدية ووالي الولاية لإيقاف هذه المهزلة التي يستحي من أن يقوم بها

أما بالنسبة إلى الإجراءات المتخذة من أجل ضمان صيانة هذه القناة، فتجدر الإشارة إلى المرسوم رقم 2000-324 المؤرخ في 25 أكتوبر 2000 الذي يعهد إلى وزارة الموارد المائية بصلاحيات الري الفلاحي.

ومن أجل هذا، فإنه تم التوقيع على منشور وزاري يوم 9 ماي 2001 وهو يتضمن كفاءات تحويل نشاطات الري الفلاحي من مديرية المصالح الفلاحية إلى مديرية الري الولائية، وبالنسبة إلى ولاية ورقلة، لقد تم تحويل 67 ملفا إلى مديرية الري الولائية.

إضافة إلى ذلك وفي إطار الصندوق الخاص بتنمية مناطق الجنوب، تم تسجيل عملية تحت عنوان "تطهير قنوات صرف المياه بوادي ريغ" وهذا على دليل مديرية المصالح الفلاحية لولاية ورقلة بمبلغ قدره 50 مليون دج.

إن هذه العملية في طور الإنجاز على مستوى المواقع المعنية التي وافقت عليها المصالح التقنية المحلية.

كما أن هناك، حسب مصالح مديرية الري الولائية لورقلة، عملية أخرى بعنوان "تطهير القناة الرئيسية" هي موضوع اقتراح في إطار البرنامج القطاعي للتنمية لسنة 2002 وهي مقدرة بمبلغ 130 مليون دج.

تقبلوا، السيد النائب المحترم، فائق عبارات التقدير والاحترام.

**\* 3 - من السيد أحسن عربي**

**إلى السيد رئيس الحكومة**

بسم الله الرحمن الرحيم.

طبقا للمادة 134 من الدستور، وبناء على المواد 98 و99 و100 و101 من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، وبناء على المواد 68 و69 و70 و71 و74 و75 من القانون العضوي المنظم للعلاقات بين البرلمان والحكومة، يشرفني، معالي رئيس الحكومة، أن أضع

### \* رد رئاسة الحكومة

إن الحصة الأولى من السكنات المبرمجة بهذا الحي والتي يبلغ عددها 680 وحدة قد تم إنجازها في إطار برنامج السكن التطوري في الفترة الممتدة ما بين سنتي 1995 و1996، وتبلغ المساحة الإجمالية للسكن الواحد 112 مترا مربعا منها 2م41 مبنية بكاملها وترك الباقي لرغبة المستفيد في توسيعها أفقيا أو عموديا، مع التأكيد على أن هذه السكنات قد تم إنجازها تحت رقابة التقنيين المختصين وفقا للمعايير المعمول بها ولم يسجل أي تظلم آنذاك من المستفيدين.

أما فيما يتعلق بانشغال السيد النائب بسعر الإيجار المطبق على هذا النوع من السكنات والمستغلة قبل شهر جانفي 1998، فقد تم تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 83-256 المؤرخ في 09 أفريل 1983 وتضاف إليه الزيادات التي عرفها سعر الإيجار لاحقا ليقدر حاليا بمبلغ 709,42 دج شهريا، في حين أن الإيجار المطبق حاليا على السكنات المستغلة بعد شهر جانفي 1998 والمقدر بمبلغ 1.518,75 دج شهريا قد حدد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-506 المؤرخ في 12/29/1997.

وفي نفس هذا السياق، فإن سعر التنازل عن هذه السكنات قد حدد بمبلغ 786.329,16 دج للسكن الواحد طبقا للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 فيفري 1998 الذي اتخذ تطبيقا للمرسوم التنفيذي رقم 97-35 المؤرخ في 14 جانفي 1997.

أما الحصة الثانية من السكنات والبالغة 220 سكنا والتي استفاد منها هذا الحي سنة 1999 فقد أنجزت ضمن برنامج السكن التطوري، بحيث تم بناء الهيكل الخارجي والسقف بقيمة 300.000 دج تمثل مساهمة الدولة بينما قدرت مساهمة المواطن بمبلغ 80.000 دج خصصت لإنجاز جدران التقسيم الداخلي للغرف، كما يتكفل المستفيد بباقي الأشغال.

وتجدر الإشارة بهذا الصدد إلى أن المساحة الإجمالية لهذا السكن تبلغ 135 م<sup>2</sup> منها 48 م<sup>2</sup> مبنية وهي تسلم لأصحابها بعقد تملك.

العدو مع عدوه، فلم يجدوا أذانا صاغية، ونشرت الصحف الوطنية الروبورتاجات عن هذا الحي، كما بثت التلفزة الوطنية، وهي مشكورة، شريطا عنهم إلا أن المسؤولين ما يزالون يغطون في نوم عميق.

هذا عن المعاناة اليومية والصحية، أما عن المعاناة النفسية جراء ظهور الآفات الاجتماعية من دعارة وخمور ومخدرات بجوار هذا الحي فحدث عنها ولا حرج. كما انجر عن سوء اختيار المسؤولين لموقع هذا الحي السكني، الذي يقع في منحدر، انهيار الكثير من السكنات خاصة أثناء غزارة الأمطار بحيث اضطر البعض إلى ثقب جدران بيته ليخرج منها فيض السيول، فضلا عن الإنجاز المغشوش لتلك السكنات من قبل أصحاب المشروع وهي قابلة للانهار مع أول هزة أرضية أو عاصفة شتوية.

معالي رئيس الحكومة،

تصوروا مواطننا يسكن في بيت أنجز أغلبته بعرق جبينه وهو عرضة للانهار فضلا عن وجوده في مزبلة، يطلب منه ديوان الترقية والتسيير العقاري صاحب الإنجاز تسديد فواتير الكهرباء والماء والغاز بمبالغ تدعوه إلى التفكير في الانتحار. ألا يشير فينا هذا المشهد الدرامي الشفقة والإسراع إلى الحل العاجل لهذه المشكلة لو كنا حقا وطنيين؟

ولهذا، معالي رئيس الحكومة، فإنني باسم هؤلاء المنكوبين أسألكم هذه الأسئلة:

1- أليس بإمكان وزارتك متابعة من أخلوا بإنجاز هذا المشروع السكني قضائيا، يستوي في ذلك من رخص ومن قام بالإنجاز؟

2- ألا يمكنكم وضع حد لهذه الزبالة التي تلقى يوميا بين هؤلاء السكان؟

- منع حرق الفضلات.
- منع دخول المواطنين والحيوانات.
- طرح النفايات ودمها بانتظام.

أما الحل النهائي الذي ارتأت السلطات المحلية تجسيده في المستقبل بالنسبة إلى هذه المزيلة، فيتمثل في تسجيل عملية دراسة وإنجاز موقع جديد لمعالجة النفايات الصلبة ضمن برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي لسنة 2001، وقد رصد لها مبلغ 58.000.000 دج. وهي عملية توجد الآن في طور البحث عن مكتب دراسات مختص للقيام باقتراح الموقع الملائم الذي يأخذ في الاعتبار كل المواصفات التقنية المعمول بها.

وأخيرا، بالنسبة إلى بعض المظاهر السيئة التي يعرفها هذا الحي والواردة ضمن سؤال السيد النائب، فإن مصالح الأمن ساهرة على محاربتها وهي محل متابعة مستمرة. وقد تم ضمن هذا المسعى إنشاء مقر للأمن الحضري داخل هذا الحي وسيكون عمليا في القريب العاجل.

تلكم هي أهم التوضيحات التي تخص حي برال صالح موضوع تساؤلات السيد النائب الذي سيعرف في المستقبل القريب تحسينا أفضل من شأنه تحسين محيط السكان وطمأنينتهم.

#### \* 4 - من السيد الحبيب قيدوم إلى السيد وزير التنشيط الاجتماعي والتضامن الوطني

سيدي الوزير،  
بناء على الدستور،  
بناء على القانون العضوي رقم 99-02،  
بناء على النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني،

وإثر تلقينا طلبا من السيدة بولرياح حسينة الساكنة بحي شعيب محمد رقم 15 في تيارت من أجل النظر في قضيتها،

وإذ أن المعنية أرملة، بحيث أن زوجها ضحية إرهاب (اغتيال) وهي التي تكفل العائلة وليس لديها مصدر

أما بالنسبة إلى التهيئة الخارجية لهذا الحي فقد خصصت ميزانية الدولة خلال سنوات 1996 و1997 و1998 مبلغا قدره 107.697.401,33 دج لإنجاز المشاريع الآتية:

- شبكة المياه الصالحة للشرب: 8.313.681,27 دج
- شبكة التطهير: 37.157.148,02 دج
- التهيئة الخارجية: 39.924.364,68 دج
- إيصال شبكة الغاز الطبيعي: 263.360.107,99 دج
- الإنارة العمومية: 4.758.113,46 دج
- إيصال الكهرباء: 6.923.830,33 دج

كما استفاد هذا الحي، في إطار المخططات البلدية للتنمية لسنة 2000، من مبلغ (23.000.000) دج خصص لتهيئة الطرقات والأرصفة ومبلغ (2.000.000) دج لبناء فرع إداري. كما استفاد في نفس الإطار سنة 2001 من مبلغ 550.000 دج خصص للربط بشبكة التطهير ومبلغ 4.000.000 دج خصص لإنجاز قاعة علاج.

أما فيما يتعلق بانشغال السيد النائب بموقع رمي النفايات الذي أصبح يمثل مصدر قلق وانزعاج لسكان هذا الحي، فيمكن القول إن هذا الموقع قد اختير إبان الحقبة الاستعمارية في حين أن الحي المذكور قد شرع في إنجازه بداية التسعينيات، إلا أن التوسع العمراني للمدينة جعل هذا الحي قريبا من هذا الموقع. لأجل ذلك ولمعالجة هذه الظاهرة، قامت السلطات المحلية بوضع حل انتقالي مع بداية السنة الجارية بتسجيل عملية ضمن المخطط البلدي للتنمية بمبلغ 5.000.000 دج خصص لتهيئة المدخل الرئيسي للموقع ومحيطه الداخلي.

كما اتخذت السلطات البلدية تدابير صارمة تتمثل أهمها فيما يأتي:

- منع رمي النفايات خارج المحيط المحدد.
- تعيين حارس دائم لمراقبة عملية التفريغ.

لكن ودون الحكم على نتائج هذه الإجراءات، فإن الوزارة قررت وضع آلة خياطة مجاناً تحت تصرف السيدة بولرياح هنية، بحيث يمكن لهذه المساعدة أن تمثل مصدر دخل منتظم للمعنية.

تقبلوا أسمى عبارات التقدير والاحترام.

### \* 5- من السيد ميلود محمدي إلى السيد وزير العمل والضمان الاجتماعي

المرجع: - المادة 134 من الدستور،  
- المادة 72 من القانون العضوي المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة،  
- النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

السيد الوزير،

- نظراً إلى عدم تقاضي المتقاعدين من صندوق التأمينات الاجتماعية لغير الأجراء الزيادة التي أقرتها الحكومة في معاشات التقاعد الخاصة بالمجاهدين وذوي حقوقهم،

- نظراً إلى إلحاح هذه الفئة بولاية البيض على طرح هذه المسألة على معاليكم لمعرفة الأسباب والعوائق التي تحول دون تسديد الصندوق هذه المستحقات التي أقرتها الحكومة.

يشرفني أن أتقدم إلى معاليكم بالسؤالين الآتيين:

- ماهي الأسباب والعوائق التي تحول دون تسوية هذه الوضعية لفئة المجاهدين وذوي حقوقهم؟  
- هل لنا أن نعرف متى تسوى هذه الوضعية؟

في انتظار ردكم الإيجابي، تفضلوا، السيد الوزير، بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

دخول، وبما أن المعنية تعاني ظروفًا اجتماعية قاسية، نلتمس منكم، من خلال هذا السؤال الكتابي، النظر في وضعيتها وإمكانية استفادتها من مساعدة أو منصب عمل.

تقبلوا، سيدي الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام.

### \* رد السيد الوزير

يتعلق الموضوع بإحدى الزوجات الأربع لضحية الإرهاب المدعو السيد ميموني طاهر، والد خمسة عشر (15) إبناً.

إن قرار الاعتراف بهن زوجات لضحية الإرهاب تطبيقاً للمرسوم رقم 99-47 في 13 فيفري 1999 مكن ثلاثاً (03) منهن (إحداهن متوفية) من الحصول على مبلغ إجمالي قدره 720.000 دج من رأسمال الوفاة الذي سلمته لهن الولاية من صندوق تعويض ضحايا الإرهاب، حيث وزع المبلغ على النحو الآتي:

- ميموني خيرة: 120.000 دج وابنتاها الاثنتان: 40.000 دج لكل واحدة منهما.

- براهيمي خيرة: 320.000 دج

- المعنية بولرياح هنية: 200.000 دج.

لقد تحصلت السيدة بولرياح هنية على كامل حقوقها باعتبارها زوجة لضحية الإرهاب.

رغم ذلك، اتخذت وزارة التنشيط الاجتماعي والتضامن الوطني من جهتها إجراءات على مستوى مديرية النشاط الاجتماعي لولاية تيارت لدراسة إمكانية تخصيص مساعدة دائمة في إطار الشبكة الاجتماعية، فعلى المعنية أن تتقرب من مديرية النشاط الاجتماعي لولاية تيارت مع العلم أن هذه الأخيرة على دراية بالملف.

**\* رد السيد الوزير**

السؤال:

- نظرا إلى عدم تقاضي المتقاعدين من صندوق التأمينات الاجتماعية لغير الأجراء الزيادة التي أقرتها الحكومة في معاشات التقاعد الخاصة بالمجاهدين وذوي حقوقهم،

- نظرا إلى إلحاح هذه الفئة بولاية البيض على طرح هذه المسألة على معاليكم لمعرفة الأسباب والعوائق التي تحول دون تسديد الصندوق هذه المستحقات التي أقرتها الحكومة،

يشرفني أن أتقدم إلى معاليكم بالسؤال الآتي:

- ماهي الأسباب والعوائق التي تحول دون تسوية هذه الوضعية لفئة المجاهدين وذوي حقوقهم؟

- هل لنا أن نعرف متى تسوى هذه الوضعية؟

ردا على النائب المحترم، يشرفني أن أشير إلى أن السؤال المطروح يستدعي التوضيحات الآتية:

1- تذكير بالإطار التشريعي:

تنص الأحكام التشريعية في مجال الضمان الاجتماعي، وبالتحديد في الفقرة الأولى من المادة 16 من القانون 83-12 المؤرخ في 02 يوليو 1983 المتعلق بالتقاعد، على أن المنح التي تدفعها هيئات الضمان الاجتماعي لايمكن أن تقل عن 75٪ من الأجر الوطني الأدنى المضمون وهو ما يعتبر الحد الأدنى قانونا.

لذلك وفي مجال التقاعد، عندما يكون مبلغ المنحة المحسوب على أساس سنوات الخدمة المثبتة أقل من الحد الأدنى المذكور يعاد تصنيفه في مستوى هذا الأجر، والفارق التكميلي هو الفارق بين مبلغ المنحة الأصلي وبين الحد الأدنى القانوني.

وقد كرس القانون رقم 99-03 المؤرخ في 22 مارس 1999 المعدل والمتمم للقانون رقم 83-12 المتعلق

بالتقاعد في المادة 16 (الفقرة 2 منها) مبدأ تكفل الدولة بنفقات التضامن دون التمييز بين الأجراء وغير الأجراء.

كما نص قانون المالية لسنة 1999 في مادته 92 على التكفل بهذا الفارق من الخزينة العمومية التي رخص لها أن تفتح سندات لفائدة الصندوق الوطني للمعاشات تغطي النفقات التي صرفها الصندوق إلى غاية 31 ديسمبر 1998.

2- مسألة التكفل بالفارق التكميلي:

قام الصندوق الوطني للمعاشات الذي يتولى تسيير معاشات المتقاعدين بدفع المستحقات المرتبطة بمنح التقاعد بالإضافة إلى الفارق التكميلي إلى هذه الفئة من المتقاعدين بما فيهم المجاهدين وذلك إلى غاية نهاية سنة 1998.

إلا أن تدهور الوضعية المالية للصندوق وحجم العجز المالي الذي أصبح يلازمه أديا إلى إقرار تحمل الدولة أعباء الفارق التكميلي ابتداء من سنة 1991، وهي السنة التي شهدت أول رفع في مبلغ الأجر الأدنى القاعدي حيث ارتفع من 800 دج إلى 2000 دج في الشهر.

يبلغ المبلغ الإجمالي للفارق التكميلي الناتج عن هذا الارتفاع 66.30 مليار دج للفترة الممتدة ما بين أول جانفي 1991 ونهاية سنة 1998.

وكانت الخزينة العمومية قبل اعتماد الجهاز التشريعي المذكور أعلاه، قد قدمت تسبيقات للصندوق ابتداء من سنة 1997 على النحو الآتي:

- 1997: 6 ملايين دج.

- 1998: 14 مليار دج.

أي ما يعادل 20 مليار دج تم خصمها من 66.30 مليار دج، وهو المبلغ الذي يشكل غلاف النفقات بعنوان

إن اعتماد سقف 8000 دج في حساب الحد الأدنى المنصوص عليه في القانون يعني ارتفاع نفقات الفارق التكميلي إلى حوالي 6,4 ملايين دج منها 4,3 ملايين دج بعنوان منح تقاعد المجاهدين.

ونظرا إلى الصعوبات المالية التي يعاني منها الصندوق، لقد تقرر تجميد المنح في حدود المستوى الذي كانت عليه قبل أول جانفي 2001.

#### 4- المساعي والإجراءات:

حقا، إن الزيادة في منح التقاعد وحسابها وفق الحد القانوني الأدنى يعتبران حقا مشروعا ينص عليه قانون المعاشات.

وعلى سبيل الإشارة فقط، يقدر المبلغ السنوي المتوسط (حسب تقديرات سنة 2001) للفارق التكميلي المستحق لفائدة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء بأكثر من 55.000 دج لكل متقاعد سنويا بينما يبلغ 32.000 دج سنويا بالنسبة إلى الصندوق الوطني للمعاشات.

كما يستفيد 85٪ من متقاعدي الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء من الفارق التكميلي بينما لا يستفيد منه سوى 60٪ من متقاعدي الصندوق الوطني للمعاشات.

وهذا الوضع هو نتيجة ضعف مستوى الاشتراكات في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء (15٪ من رقم الأعمال المصرح به) واختلال التوازن بين عدد المتقاعدين وعدد المشتركين.

كل هذه العوامل جعلت السلطات العمومية تشرع في تفكير معمق وشامل في هذه المنظومة التي -حتى إن دعمتها الخزينة بانتظام- لا تتوفر على شروط قابلية الاستمرار.

الفارق التكميلي للفترة الممتدة من سنة 1991 إلى سنة 1998.

وحول الفارق أي 46,30 مليار دج إلى سندات للخزينة لمدة 15 سنة مع نسبة 5٪ من الفائدة.

تجدر الإشارة إلى أن هذه المبالغ كانت تابعة للصندوق الوطني للمعاشات الذي كان يتولى تسيير معاشات المتقاعدين الأجراء وغير الأجراء على حد سواء، أما الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء، الحديث النشأة، فيتكفل بالمتقاعدين غير الأجراء ابتداء من سنة 1999 فقط.

#### 3- شرح الوضعية الحالية:

قام الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء برفع المبلغ الأدنى لمنحة التقاعد على أساس الأجر الوطني القاعدي الذي بدأ العمل به في سبتمبر 1999 على النحو الآتي:

- 6000 دج x 75٪ = 4500 دج شهريا لغير المجاهدين.

- 6000 دج x 2,5 = 15000 دج شهريا للمجاهدين.

هنا ينبغي التذكير بأن الصندوق لم يسترد الفارق الناتج عن ذلك والذي يقدر بحوالي 3,5 ملايين دج بعنوان سنة 2000.

وبعد رفع الأجر القاعدي المضمون إلى 8000 دج ابتداء من أول جانفي 2001، أصبح الحد الأدنى القانوني للمنح على النحو الآتي:

- 8000 دج x 75٪ = 6000 دج شهريا لغير المجاهدين.

- 8000 دج x 2,5 = 20.000 دج شهريا للمجاهدين.